خصائص وأساليب التفسير عند السلف

د.علي جمال علي

كلية العلوم الإسلامية/جامعة بغداد

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين...

أما بعد...

فإنَّ أوْلَى ما تنُفْ◌َقُ في تعلُّمِهِ الأعمارُ، وتهُونُ مِن أجْلِهِ الأخطار، وتُستَنبطُ منه الدقائق والأفكارُ، كتابُ الله فهو أجَلُّ الكتُبِ قَدراً، وأغزرها فائدةً ونفعاً، وأجَملها حكمةً وبياناً، وأوضحها دليلاً وبرهاناً، جعله الله للدين أساساً ومِنْهاجاً، وللصدور شفاءً ودواء، وللأحزان ذهاباً وجلاءً، مَن تدَّبره وعمِلَ بما فيه فهو المُوَفَّقُ السعيد، ومن نَبَذهُ وأعرضَ عنه فهو الشقيُّ البعيد.

ولقد هَّيا الله لكتابه رجالاً أوقَفُوا حياتَهم على حفظه وتأويله، وأفْنَوا أعمارَهم في معرفة معانيه وتفسيره، واسَتْفرَغُوا جُهْدَهُم في تعلُّمه وتعليمه؛ فعَرَفُوا وجُوَه قراءاتِهِ ومواضعَ تنزيله، وصارَتْ لهم دراية واسعة بمعاني مفرداته وتراكيبه، فحفظ الله بهم كتابَه ودينَه، حتى غَدَا كتابُ اللهِ مُيَسَّراً لكُلَّ راغبٍ، ومُذَلَّلاً لِكُلِّ طالبٍ.

وكان على رأس هؤلاء الرجالِ سلفُنَا الصالح مِنَ الصحابة الكرام والتابعينَ لهم بإحسانٍ ومَن بعدَهُم مِن أتْباع التابعين، فالقرآنُ يَنزِلُ بين أظْهُ◌ِرهم يُعاينُون وقائعَ تنزِلِه وأحداثَ تنزيلهِ، ثم تلقَّى ذلك العلم عنهم تلامذتهم النجباء، وأبناؤهم الأوفياء مِن التابعين وأتباعِهم، وكان عصْرُهم في الجملة خالياً من البِدعَ والهوى.

ومن أجل ذلك كان عنوان بحثي (خصائص وأساليب التفسير عند السلف) وكان من دواعي إختيار هذا البحث أسباب أهمها:

١. الرغبة في خِدمة كتاب الله تعالى طلباً لمِرضَاتهِ، وطمعاً في ثوابه وعطائِه.
٢. رغبة الباحث في الاتصال بعلوم السلف، وفهم خصائص السلف وأساليبهم في تفسير القرآن الكريم.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يُقَسَّمَ على مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة.

تعريف المصطلحات

السلف:

كلمة السلف لغة: مأخوذة من الفعل سَلَفَ الدَّالَّ على معنى التقدُّم والسبْقِ[١]. يُقالُ: «سَلَفَ يَسْلُفُ سَلَفاً وسُلُوفاً تقدَّم، والسَّالِفُ المتقدم، والسَّلَفَ، والسَّلِيفُ، والسَّلَفةُ: الجماعَةُ المتقدمون، والقومُ السُّلاَّف: المتقدِّمون، وسَلَفُ الرجل آباؤه المتقدِّمون»[٢].

كلمة السَّلف اصطلاحاً: قد تفاوتت أقوال العلماء في تحديد هذا المصطلح:

قال الإمام الأسفراييني: «المراد بمذهب السَّلَف: ما كان عليه الصحابةُ الكرام، وأعيانُ التابعين لهم بإحسان، وأتباعُهم من أئمة الإسلام العدول، ممن شِهدَ له بالإمامة، وعُرِفَ عظم شأنه في الدين، وتلقى الناس كلامهم خلفاً عن سلفٍ، دون من رمي ببدعة، أو اشْتُهِرَ بلقب غير مَرْضيّ»[٣].

وقال القَلْقْشَنَدِي: «والمراد بالسلف: الآباء المتقدمون، أخذاً من قولهم: سَلَفَ: إذا مضى، وربما أُطْلِقَ على من تقدم في صدر الإسلام مِن الصحابة والتابعين»[٤].

وتجدُ هذا المعنى في كلام العلماء، عند ذكرهم لمذهب السَّلَفَ في مسألة ما، تجدُ بعضَهُم يقول: وهَذا مذهب السَّلَفَ الصالح مِن الصحابة، والتابعين، وتابعيهم[٥].

السلف في المصطلح القرآني: وردت مادة سلف، وما اشْتُقَّ منها في القرآن (سَلَفَ، أسْلَفَت، اسْلَفْتُم، سَلفاً) في ثمانية مواضع[٦] ولم تخرج في هذه المواضع عن معنى التَّقدُّم والسبقِ. ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ ﴾[النساء: ٢٢] وقوله تعالى: ﴿ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ هَنِيٓـًٔۢا بِمَآ أَسْلَفْتُمْ فِى ٱلْأَيَّامِ ٱلْخَالِيَةِ ﴿٢٤﴾ ﴾[الحاقة] فظهر أنه لا فرق بين المصطلح القرآني والمصطلح اللغوي لكلمة السلف. والله اعلم.

التفسير:

التفسير لغة: مشتق من الفَسْرِ، وهو الكشف والبيان، يُقال: «فَسَر الشيءَ يفسِرُه: أبانه، والتفسير مثله، واسْتَفْسَرْتُهُ كذا: أي: سألتُه أن يفَسِّرَ لي، والتَّفْسِرةُ، اسمُ للبول الذي يُنظر فيه الأطباء، يُسْتدل به على مرَضَ البدنِ، وكل شيء يُعرْف به تفسير الشيء ومعناه، فهو تَفْسِرَتُه، والفَسْرُ كشف المُغَطّى، والتفسير كشف المُراد عن اللفظ المُشْكل»[٧].

قال الجرجاني: «التفسير في الأصل هو الكشف والإظهارُ»[٨].

التفسير اصطلاحاً: تعددت أقوال العلماء في تعريف التفسير، سأعرض لبعض هذه التعريفات:

عَرَّفَهُ أبو حيان بقوله: «التفسير: علم يُبحْث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية، معانيها التي تُحْمَل عليها حالة التركيب، وتتمِات ذلك»(٩).

قال الزركشي: «التفسير علم يُعْرفَ به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج احكامه وحكمه»(١٠).

وقال الكافيجي: «وأما التفسير في العُرف، فهو كشف معاني القرآن، وبيان المراد»(١١).

التفسير في المصطلح القرآني: لم ترد كلمة التفسير في القرآن إلا مرة واحدة(١٢)، وجاء بمعنى البيان والشرح والتفصيل، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾﴾[الفرقان] فهي مستعملة بالمعنى المعروف لها. والله أعلم.

المبحث الأول
تفسير السلف

خصائص السلف في التفسير:

لا يخفى على كُلِّ مُنصِفٍ ما لتفسير سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم من الأهميةِ الكُبرى والمكانةِ العُظمى، وذلك لكونِهم أعلمَ الناس بكتاب ربهم، وأبصرهم بمعانيه ومراميه فقد «خصَّهُمُ الله تعالى بصدقِ الضمائِر، ونفاذِ البصائِر، وصحةِ الدين، وَوَثَاقَةِ اليقين، فلم يكونوا ليرُومُوا مَراماً إلا سَهَّل لهم ما تَوعَّر، ويسَّرَ عليهم ما تعَسَّر»(١٣). وقد توافَرَ عندهم من الأدواتِ اللازمةِ لتفسيرِ القرآن ما لم يتوافَر لغيرهم، مِن فصاحَةِ اللسانِ، وعذوبَةِ البيان، وتوقُّدِ الأذهانِ...، وبلَغَتْ عنايتُهم بتفهُّم معانيه مبلغاً عظيماً حتى قال ابن مسعود ﷺ: «كان الرجلُ منَّا إذا تعلَّمَ عشَرَ آياتٍ لم يجاوزِهُنَّ حتى يعرِفَ معانيَهُنَّ، والعملَ بهِنَّ»(١٤) وغير ذلك من الآثار الكثيرة الواردة عنهم في هذا المعنى(١٥).

وتظهر خصائصهم في التفسير من خلال ما يلي:

١. قرب السَّلف من عصر النبوة:

لقد كان الصحابة ﷺ مُعايشِينَ لنزولِ القرآن، فقد نزل القرآن بين أظهُرِهِم فتعلَّمُوا من رسول الله ﷺ كثيراً من معاني القرآن، وتلقَّوا منه القواعِدَ والضوابطَ التي يُبْنَى عليها تفسير القرآن، ونقلوا ذلك لَمن بعدَهُم من التابعين وأتباعِهِم، ولا شكَّ أنَّه «كُلَّمَا كان العهد بالرسول ﷺ أقرب كان الصوابُ أغلب»(١٦) والخطأ أبعد، وقد كان لوجودِ الصحابةِ في العصر النبويّ، أثرُ بالِغٌ في فهمهم للقرآن، إذ كان بين أيديهم رسولُ الله ﷺ الذي أوْكَلَ الله إليه مهمة بيانِ القرآن، قال تَعَالَى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[النحل: ٤٤] فهو يُبيّنُ لهم ما يحتاجون إليه من معاني القرآنِ، ويوضِّحُ لهم ما أَشكَلَ عليهم، كما يُتِيْحُ لهم الاجتهاد في فهم القرآن، فيُقِرُّ مُصيبَهم على اجتهادِهِ، ويبيّنُ لمخْطِئِهم وجْهُ خطئِهِ، فاسْتَقَوا هذا العلم من أصيلِ منابِعِهِ، وتعلَّموا وضْعَ كلِّ في مواضِعِهِ، فصار تفسيرهم بذلك أصلاً يَعتَمِدُ عليه مَن جاء بعدهم، ويَبْنِي عليه مَن سلَكَ سبيلَهم.

قال الإمام الغزالي(١٧): «أعرفُ الناس بمعاني القرآن، وأحراهم بالوقوف على كُنْهِهِ ودرْك أسراره، الذين شاهدوا الوحي والتنزيل، وعاصَرُوه وصاحَبُوه، بل لازموه آناء الليل والنهار، متشمِّرين لفهم معاني كلامه وتلقِّيهِ بالقبول، فليتَ شعري أيُتَّهَمُ أولئك الأكابر في فهم كلامه وإدراك مقاصِدِه...؟ أو يُتَّهَمُون في إخفائه وإسراره بَعْدَ الفهم... فهذه أمورُ لا يتَّسِعُ لتقديرها عَقْلُ عاقِلٍ»(١٨).

وقال الشاطبي: «فإنَّ السَّلفَ الصالح من الصحابة، والتابعين، ومَن يليهم كانوا أعرف بالقرآن وبعلومه، وما أودِعَ فيه»(١٩).

وقال ابن تيمية: «ومن المعلوم بالضَّرُورَةِ لَمن تدبَّرَ الكتاب والسُّنَّة، وما اتفق عليه أهلُ السُّنَّةِ والجماعة مِن جميعِ الطوائف، أنَّ خيرَ قرونِ هذه الأمة– في الأعمال والأقوال والاعتقاد وغيرها من كل فضيلة– القرن الأول، ثم الذين يَلُونَهُم، ثم الذين يَلُونَهُم، كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ من غير وجْهٍ، وأنَّهُم أفضل من الخلف في كل فضيلةٍ: من علم وعمل، وإيمانٍ وعقلٍ، ودينٍ وبيانٍ وعبادةٍ، وأنهم أولَى بالبيانِ لكل مُشْكِلٍ، هذا لا يدفعه إلا من كَابَرَ المعلوم بالضرورة من دين الإسلام، وأضلَّهُ الله على علم... وما أحسن ما قال الشافعي رَحِمه الله: هم فَوْقَنَا في كل علمٍ وعقلٍ ودينٍ وفضلٍ وكلِ سبب يُنَالُ به علمُ أو يُدرَكُ به هدى، ورأيُهُم لنا خيرٌ مِن رأينَا لأنفُسِنَا»(٢٠).

وقال ابن القيم[٢١]: «وحَقِيقٌ بمَن كانت آراؤهم بهذه المنزلَةِ أن يكونَ رأيُهم لنا خيراً من رأينا لأنفسنا وكيف لا، وهو الرأي الصادر من قلوب ممتلئةٍ نوراً وإيماناً، وحكمةً وعلماً، ومعرِفَةً وفهْماً عن الله ورسوله، ونصيحةً للأمة، وقلوبُهُم على قَلْبِ نبيهم ولا وساطَةَ بينهم وبينَه، وهم ينقلون العلم والإيمان من مِشكاة النبوة غضّاً طرياً لم يشُبْهُ إشكال، ولم يَشُبْهُ خلاف، ولم تُدنِّسْهُ معارضة، فقياس رأي غيرهم بآرائهم من أفسد القياس»[٢٢].

غير أنَّه «لما طال الزمانُ خفيَ على كثيرٍ من الناس ما كان ظاهراً لهم، ودقَّ على كثيرٍ من الناس ما كان جليًّا لهم، فكَثُرَ من المتأخرين مخالفة الكتاب والسُّنَّة ما لم يكن مثل هذا في السَّلف»[٢٣].

٢. مُعاينةُ الصحابة لكثيرٍ من الوقائع ومعايشتُهم لكثيرٍ من الأحداث التي نزل فيها القرآن:

إنَّ صحةَ الفهمِ للنصوص مرتبطٌ بفهمها على ضوء الواقع الذي نَزَلَتْ فيه، والأحداثِ التي واكَبَتْهَا، والملابَسَاتِ التي قَارَنَتْ نزولها، إذ فهْمُ هذه الأحوال من شأنه أن يعطيَ القارئ التصورات الكاملة التي احتفَّتْ بالنَّصِ والتي كثيراً ما يكون لها أثرُ كبيرُ في فهمه، وكثيراً ما يكون الخطأ في فهم النص راجعاً إلى عدم إحاطةِ المفسِّر ودرايته بهذه الأحوال والملابساتِ «فكثيراً ما يقع الباحث عن معنى نصٍ ما، في الخطأ؛ لأنَّهُ فَهِمَ النَّصَ وهو يضع في اعتباره واقِعَ المجتمع الذي يعيش فيه هو والبيئة المحيطة به، لا واقعَ البيئةِ والمجتمع الذي نزل النَّصُ لمعالجَتِهِ بالتعليم والتَّوجيهِ والتربيةِ»[٢٤].

ولاشك أن الصحابة كانوا أعلَمَ الناس بالأحوال والأحداث التي واكَبَتْ تنزيلَ القرآن؛ لكون القرآن نزل في البيئة التي يحْيَوْنَ فيها، والمجتمع الذي يعيشون فيه، ولبالغ اهتمامهم بمعرفة كلِّ ما له تعلقٌ بكتاب الله تعالى؛ فعرفوا الآيات وفيمن نزلت، ومتى نزلت؟ ولماذا نزلت؟ وأين نزلت؟، وكان كلُّ ذلك عن مشاهدةٍ منهم ومعاينةٍ، وليس مَن رأى كَمَنْ سَمِعَ، وليس الخبرُ كالمعاينة.

وقد جعل العلماء من أسباب تقديم تفسيرهم على مَن بعدَهُم: مباشرَتُهم لوقائع وأحداث التنزيل، فقد ذكر الشاطبي من أسباب تقديم تفسيرِهم على مَن بعدهم «مباشرتُهم للوقائع والنوازل وتنزيل الوحي بالكتاب والسُّنَّة، فهم أَقْعَدُ في فهم القرائن الحالية، وأعرف بأسباب التنزيل ويدركون ما لا يدركه غيرهم بسبب ذلك، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب...

فقد شاهدوا من أسباب التكاليف وقرائن أحوالها ما لم يشاهده مَن بعدهم، ونقْلُ قرائن الأحوال على ما هي عليه كالمتَعَذِّرِ، فلا بُدَّ من القول بأنَّ فهْمَهُم في الشريعة أَتَمُّ وأحرى بالتقديمِ»(٢٥).

ويدخل فيما تقدَّمَ عِلْمُهُم بأحوال العرب وعاداتهم في الجاهلية، وإن لم يكن ثمَّ سبَبُ نزولٍ فإنَّه أمرٌ لازمٌ لكلِ مَن أراد تفسير القرآن(٢٦)، فهناك آياتُ لا يُمْكِنُ فهمُهَا على وجهِهَا الصحيح بدون معرفة عادات العرب وأحوالهم:

كقولــه تعــالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ﴾(٢٧) [البقرة: ١٥٨] وكقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۚ﴾(٢٨) [البقرة: ١٨٩].

وقد نقل هذا العلم عنهم التابعون ونقله عنهم تابعوهم، ولذا كان لكلامهم في التفسير من المنزلة والتقدمة ما لم يكن لمن بعدهم.

٣. معرِفُتُهم بلغة العرب وسلامَةُ ألسنَتِهِم مِن العُجمَةِ:

لقد نزل القرآن بلغة العرب، جارياً على معهودهم في الخطاب، وعادتهم في الكلام، ولذا فإنَّ فهمه يكون جارياً على مقتضى لغة العرب ومعهودها، ولمَّا كان القوم الذين نزل فيهم القرآن– وكذا مَن بعدهم ممن لم تُلَوِّثْهُ العُجْمَةُ– هم أهل اللغة وفرسان ميادينها، كانوا أقدر الناس على فهم القرآن وتفَهُّم معانيه، فالعربية طبيعتهم وسليقتهم والمعاني الصحيحة مركوزة في فطرهم وعقولهم، يدركون تلك المعاني، من غير مُوقِفٍ ولا مُعَلِّمٍ «فإنهم عَرَبٌ فصحاء لم تتغير ألسنتهم، ولم تنزل عن رُتبَتِها العليا فصاحَتُهُم فهم أعرَفُ في فهم الكتاب والسُّنَّة مِن غيرهم، فإذا جاء عنهم قولٌ أو عملٌ واقِعٌ موقعَ البيان صحَّ اعتمادُه مِن هذه الجِهَةِ»(٢٩).

فالسَّلف الصالح هم أفصحُ الناس لِساناً، وأقومُهُم كلاماً، وأسدُّهُم بياناً، وهم بِلُغَتِهِم أبصر، وبمعانيها أخبر، يُحتَجُّ بكلامهم ولُغَتِهِم، ويُستَشهَدُ بمنظومِهِم ومَنثورِهِم، ليس ذلك لَمن بعدهم، فلا يُتَصَوَّرُ بحالٍ أن يأتي أحدُ بعدهم يكون أعلمَ بالقرآن مِن هذه الجهة، أو أفهَمَ لمعانيه منهم، بل لهم في ذلك النصيبُ الأكبرُ والحظُّ الأوْفَرُ.

وإذا تَأمَّلْتَ تفاسير السَّلَفِ وجدتَهَا جارِيَةً على وفق لغة العرب وقواعدها، قال الإمام الشاطبي: «وما نُقِلَ مِن فَهمِ السَّلف الصالح في القرآن، فإنهَّ كله جارٍ على ما تقضي به العربية، وما تدل عليه الأدلة الشرعية»[٣٠].

٤. خُلُو عصرهم من الاختلافات العقدية والتعصبات المذهبية واتباع الهوى:

لقد كانت القرون المشهود لها بالخيرية قرونَ خيرٍ وبركةٍ، فلم يَشُبْهَا ما شابَ العصورَ المتأخرة عنها من اختلافٍ في المعتقدات، أو تعصباتٍ لمذاهبَ معينةٍ، فإنَّ الاختلاف والتفرُّقَ منشؤه كثرة الجهل وسوءُ القصد، واتباع الهوى، وقد خلا عصر السَّلف من ذلك في الجملة فكانوا «أبرَّ قلوباً، وأعمَقَ عِلماً، وأقلَّ تكَلُّفاً، لِمَا خصَّهُمُ الله تعالى به من توقُّدِ الأذهان، وفصاحة اللسان وسَعَةِ العلم، وسهولة الأخذ، وحسن الإدراك وسرعته، وقلة المعارض أو عدمه، وحسن القصد، وتقوى الرب تعالى، فالعربية طبيعتهم وسليقتهم، والمعاني الصحيحة مركوزة في فِطَرِهم وعقولهم، ولا حاجة بهم إلى النظر في الإسناد وأحوال الرواة، وعلل الحديث والجرح والتعديل، ولا إلى النظر في قواعد الأصول وأوضاع الأصوليين، بل قد غَنَوا عن ذلك كله، فليس في حقهم إلا أمران: أحدهما قال الله تعالى كذا، وقال رسوله كذا والثاني: معناه كذا وكذا، وهم اسعد الناس بهاتين المقدمتين، وأحظى الأمة بهما»[٣١] وهذا لا يعني ثبوت هذا لكل فرد من أفراد هذا العصر وإنما هو ثابت لمجموعهم.

٥. قلة الخطأ وندرته في تفسيرهم:

المراد بالخطأ ما وقع من اجتهاداتٍ فردية من الواحد من السَّلف، وثبت غلَطُه وخطؤه فيها، فيخرج بهذا ما أجمعوا عليه؛ إذ لا يُتَصوَّرُ أن يجتمعوا على خطأٍ أبداً، كما أنَّ إجماعهم لا تجوز مخالفته.

إذا تقرر هذا؛ فإنَّ الباحث في تفسير السَّلف يلحَظُ بوضوحٍ أن تفاسيرهم ينذُر فيها الخطأ، بحيث لا تكاد تظفر للواحد منهم في تفسيره للقرآن كله بما يُتَنكَرُ عليه إلا في مواضع قليلة[٣٢]، لا تُمَثِّلُ شيئاً إذا قورِنَتْ بالمواضع التي أصاب فيها.

والسَّبَبُ في ندرة خطئهم راجعٌ إلى اكتمال أدوات الاجتهاد في تفسير القرآن لديهم من قُربِهِم مِن عصر النُّبُوة، ومُعايَشَتِهِم لوقائع التنزيل، وعظِيم عِلْمِهِم بلغة العرب، وغير ذلك فمَن حصَلَتْ له هذه الأدواتُ، وكان مُتَمَكِّنَاً فيها كان في مأمنٍ من الخطأ والغلَطِ، وخيرُ من

حَصَلَتْ له أدواتُ الاجتهاد في التفسير وكان مُتَمَكِّناً فيها غايةَ التَّمَكُنِ سَلَفُ الأمة؛ لذلك نَدَرَ خطؤهم وقلَّ غَلَطُهُم.

ومَن تأمَّل في تفاسيرِهِم وجَدَ أنَّ ما يقع فيها من خطأ ليس مصدره الجهل أو الهوى، فما يُسْتَنكَرُ على الواحد منهم إنما هو اجتهادٌ أخطأَ صاحبه فيه فهو مأجورٌ عليه، وخطؤه خارجٌ عن حدِّ الرأي المذمومِ المبْنِّي على الهوى أو الجهلِ الذي ينالُ الإثمَ صاحِبُهُ.

وقد تبيّنَ لي أنَّ كثيراً من الأقوال التي ظهر خطؤها في التفسير وهي منسوبة إلى السَّلف؛ إمَّا أن تكون غير ثابتةٍ عنهم؛ وإمَّا أنْ يكون الخطأ في فَهمِ كلامهم، وإمَّا مِن حمْلِ كلامهم في سياق على سياق آخر.

ولذا يَجدُرُ التنبيهُ هنا إلى أنَّ لابدّ للباحث قبل الحكم بتخطئة مفسِّرٍ من السَّلف أن يَسلكَ الخطوات التالية:

١. أن يحاولَ تفهُّمَ القول جيداً قبل الحكم بخطئه، والتماسَ مخرجٍ صحيح له ما أمكن ذلك.
٢. أن يتأكَّدَ مِن ثبوتِ ذلك القول عنه فإذا لم يثبت ذلك القول عنه لم يُمكِنْ تخطِئَتُهُ.
٣. أن يُحاوِلَ التَّحَقُّقَ مِن كونِهِ لم يرجع عن قوله.
٤. أن لا يَفهَمَ قولَه بناءً على مصطلحات المتأخرين.
٥. أنْ يتأكَّدَ من كون قوله وارداً في تفسيرِ الآية موطن الإشكال، وأنَّه لم يكن يقصِدُ بهذا تفسير آيةٍ مشابِهَةٍ لها في موضعٍ آخَر.

ففي قوله تعالى: ﴿ قُل لَّوْ أَنَّ عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِيَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ [الأنعام: ٥٨] نُسِبَ إلى ابن جُرَيْج[٣٣] أنه قال: ﴿ لَقُضِيَ ٱلْأَمْرُ ﴾ يعني لَذُبحَ الموتُ[٣٤].

وقد تعقَّب ذلك ابنُ عطية بقوله: «وهذا قول ضعيفُ جداً؛ لأنَّ قائِلَهُ سمِعَ هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ﴾[مريم: ٣٩] وذَبْحُ الموت هنا لائق، فَنَقَلَهُ إلى هذا الموضع دون شَبَه، وأسنَدَ الطبري[٣٥] هذا القولَ إلى ابن جُرَيْج غيرَ مُقيَّدٍ بهذه السورة، والظنُّ بابن جُرَيْج أنه إنما فسَّر الذي في يوم الحسرة»[٣٦].

وما أجمل ما قاله الهادي بن إبراهيم بن الوزير[٣٧] في هذا المعنى حيث قال: «فإن مِنْ حَقِّ الناقض لكلام غيرِه أن يفهمهُ أولاً، ويَعرِفَ ما قَصَدَ به ثانياً، ويتحقَّقَ معنى مقالته، ويتبيّن فحوى عبارته، فأما لو جَمَع بين عدم الفهم لقصده، والمؤاخذة له بظاهر قوله: كان كمَن رمى فأشْوَى[٣٨]، وخَبط خبْط عَشْوا[٣٩]، ثم إنْ نَسَبَ إليه قولاً لم يعْرِفْهُ، وحمَّلَهُ ذنباً لم

يَقتَرِفْهُ؛ كان ذلك زيادة في الإقْصَا، وخلافاً لما به الله تعالى وصَّى، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟﴾ [الأنعام: ١٥٢] وقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ﴾[الأعراف: ٢٩] وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[المائدة: ٨] إلى أمثالها من الآيات... فأما مجرد البُهت الصُّراحِ؛ فلا يليق بذوي الصلاح»(٤٠).

٦. تفسير السَّلف له من الحجية والقبول ما ليس لغيره:

«إذا كان السَّلف الصالح اقربَ عصراً من النبوة، وأعمقَ صلة بكلام الله ورسوله ﷺ وأنقى فِطرةً، وأزكى فهماً، وأصحَّ لساناً، كان فهمهم للنصوص الشرعية حجةً على مَن بعدهم»(٤١).

ويلزمُ من ذلك أن يُحاكَمَ كلُّ فهمٍ في الشريعة إلى فهمِهم، ويُوزنَ كل تفسيرٍ بتفسيرِهم، فما كان موافِقاً لأفهامِهم فهو مقبولٌ، وما كان مُناقِضاً مبطلاً لها فهو مردُولٌ، ولهذا كان العلماء لا يَستجِيزونَ القولَ بخلاف قولهم في تفسير كتاب الله.

يقول الطبري مُبَيّناً علةَ عدمِ قبولِهِ لقولٍ من الأقوال: «ولولا أنَّ أقوالَ أهل التأويل مَضَتْ بما ذَكَرْتُ عنهم من التأويل، وأنَّا لا نَسْتَجيزُ خِلافَهُم فيما جاء عنهم؛ لكان وجهاً يحتمله التأويلُ»(٤٢).

ويقولُ في معرض رَدِّهِ لقولٍ خارج عن أقوال السَّلف «وهذا قولٌ لا نعلمُ له قائلاً مِن مُتقدِّمِي العلم قاله وإنْ كان له وجهٌ، فإذا كان ذلك كذلك، وكان غيرَ جائزٍ عندنا أن يُتَعدَّى ما أجمعت عليه الحجة، فما صَحَّ من الأقوال في ذلك إلا أحد الأقوال التي ذَكرْنَاها عن أهل العلم»(٤٣).

ويقول القرطبي(٤٤) في رَدِّهِ على مَن فَهِمَ من قوله تعالى: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣] إباحةَ الزواج بتسعٍ:

«اعلم أن هذا العدد مثنى وثلاث ورباع لا يدل على إباحة تسع كما قاله من بَعُدَ فهمُه للكتاب والسُّنَّة، وأعرض عما كان عليه سلف هذه الأمة، وهذا كله جهل باللسان، والسُّنَّة، ومخالفة لإجماع الأمة؛ إذ لم يُسْمَع عن أحدٍ من الصحابة ولا التابعين...»(٤٥).

ويقول الشاطبي في معرض رَدِّهِ لبعض التفاسير الخاطئة «والدليلُ على ذلك أنه لم يُنْقَل عن السَّلف الصالح من الصحابة والتابعين تفسيرٌ للقرآن يُماثِلُهُ أو يُقارِبُهُ، ولو كان

عندهم معروفاً لنُقِلَ؛ لأنهم كانوا أحرى بفهم ظاهر القرآن وباطِنِه باتفاق الأئمة، ولا يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليه أولها، ولا هم أعرف بالشريعة منهم»[٤٦].

وقال ابن رجب[٤٧]: «فأفضلُ العلوم في تفسير القرآن، ومعاني الحديث، والكلام في الحلال والحرام، ما كان مأثوراً عن الصحابة والتابعين وتابعيهم... فضبْطُ ما رُوِيَ عنهم في ذلك أفضل العلوم مع تفَهُّمِهِ وتعَقُّلِهِ، والتفقُّهِ فيه، وما حدث بعدهم من التوسع لا خير في كثيرٍ منه؛ إلا أن يكون شرحاً لكلامٍ يتعلق بكلامهم، وأما ما كان مُخالفاً لكلامهم فأكثره باطل، أو لا منفعة فيه، وفي كلامهم في ذلك كفايةٌ وزيادةٌ، فلا يوجد في كلام مَن بعدهم مِن حَقٍّ إلا وهو في كلامهم موجود بأوجز لفظٍ، وأخصرِ عبارةٍ، ولا يوجد في كلام مِن بعدهم مِن باطلٍ إلا وفي كلامهم ما يُبيِّنُ بطلانه لمن فَهمه وتأمَّله، ويوجدُ في كلامهم من المعاني البديعة، والمآخذ الدقيقة ما لا يهتدي إليه مَن بعدهم ولا يُلِمّ به»[٤٨].

ولقد كان عَدَمُ ورودِ القولِ عن السَّلف يجعل العالِمَ مُتَحَرِّجاً من القول به، فعند قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ﴾[٥٥] [البقرة] يقول أبو حيان: «ولو ذَهَبَ ذاهِبٌ إلى أنَّ المعنى ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ إجابة السؤال في حصول الرؤية لهم، لكان وجهاً... لكنَّ هذا الوجهَ ليس بمنقولٍ، فلا أجْسُرُ على القول به، وإنْ كان اللفظُ يحتَمِلُهُ»[٤٩].

بل لقد عدَّ العلماء من علامات شذوذ القول وخطئه مخالفتُه لأقوال السَّلف، يقول الطبري في معرض ردِّهِ لقولٍ من الأقوال: «وذلك تأويلٌ يكفي من الشهادة على خطئِهِ خلافُهُ قولَ جميع أهل العلم مِن الصحابة والتابعين»[٥٠].

وينبغي التنَبُّهُ إلى أنَّ كلَّ طبقةٍ من طبقات السَّلفِ يكون لتفسيرها من الحجية والقبول ما ليس لغيرها فليسَتْ على درجةٍ سواء؛ أعني أنَّ أقوال الصحابة لا تعدلها في الحُجِيَّةِ أقوال التابعين، وكذا أقوالُ التابعين لا تعدلها في القَبُولِ والتَّقْدِمَةِ أقوال أتباع التابعين[٥١] ومن هنا سأتكلم باختصار على حجية أقوال الصحابة ثم أقوال التابعين ثم أقوال أتباع التابعين.

حكم تفسير الصحابة:

تفسير الصحابة دائرُ بين كونه منقولاً، أو صادراً عن اجتهادٍ منهم.

فالأول: وهو ما كان عِمادُه ومرجِعُه النقلُ، كأن يكون بياناً لسببِ نزولٍ أو حكايةَ واقعَةٍ حدثت في عهد النبي ﷺ أو أمراً غيبيّاً، أو قولاً لا يُقال مِثلُهُ بالرأي، فإنَّهُ له حكم الرفع.

قال الحاكم[٥٢]: «فإنَّ الصحابيَّ الذي شهِدَ الوحي والتنزيلَ فأخبرَ عن آيةٍ من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا، فإنَّه حديثٌ مسنَدٌ»[٥٣].

وقال ابن حجر: «والحقُّ أنَّ ضابطَ ما يُفسِّرهُ الصحابي ﷺ إن كان مما لا مجالَ للاجتهاد فيه ولا منقولاً عن لسان العربِ فحكمه الرفعُ وإلا فلا، كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق وقصص الأنبياء، وعن الأمور الآتية، كالملاحم والفتن والبعث وصفة الجنة والنار، والإخبار عن عملٍ يحصل به ثواب مخصوصٌ أو عقابٌ مخصوصٌ، فهذه الأشياء لا مجالَ للاجتهاد فيها فيُحكَمُ لها بالرفع... إلا أنه يُستثْنَى من ذلك ما كان المفسِّر له من الصحابة ممن عُرِفَ بالنظر في الإسرائيليات... مثل هذا لا يكون حكم ما يُخبِرُ به من الأمور التي قدمنا ذكرها الرفع، لقوة الاحتمالِ، والله أعلم»[٥٤].

فإن كانَ تفسيرُ الصحابيّ منقولاً عن بني إسرائيل، فحكُمه حكُم الإسرائيليات: ما وافق الشرع يُقبَلُ، وما خَالَفَهُ يُرَدُّ، وما لم يوافِقْهُ ولم يُخالِفْهُ يُتوقَّفُ فيه وإن كانت تجوزُ حكايته.

وأما الثاني: وهو ما كان صادراً عن اجتهاد منهم:

فإن كان بياناً لمعاني الألفاظ بحسب لغة العرب فلا شكَّ في قَبولِه وتَقْدِمَتِهِ.

قال الزركشي: «يُنْظَر في تفسيرِ الصحابي: فإنْ فسَّرَهُ من حيثُ اللغة: فهم أهلُ اللسان فلا شك في اعتمادهم»[٥٥].

وإن اختلفوا لم يكن قول بعضهم حجة على بعض، لكن مجموع الأقوال الواردة عنهم في ذلك حجة، إذ الحقُّ لا يخرج عن أقوالهم، ولا يخلو من الصواب عصرهم[٥٦].

ومما يحسن التنبيه إليه أن هذه التقسيمات التي ذكرها العلماء أُريدَ بها أنَّ تفسير الصحابة ليس على درجةٍ واحدةٍ من القوةِ والحجية، بل هو متفاوت في القوة والتَّقدِمَةِ، فما

ثبت له حكم الرفع أقوى حجة مما لم يثبت له ذلك، إذ لا يُقارَنُ بالمرفوع غيرُه، وأيّاً ما كان فلا يُشَكُّ في كون تفسيرهم أولى بالقبول فلا يُعدلُ عنه إلى غيره ما وجد إلى ذلك سبيل.

حكم تفسير التابعين:

لا يَصِحُّ إطلاقُ القول بحُجِيَّةِ تفسير التابعين أو عدم حُجِّيتِهِ بل لا بدّ من تفصيلٍ يُبيِّنُ فيه متى تكون أقوالهم حجة ومتى لا تكون كذلك، فيُقالُ: لتفسير التابعين أحوال:

١. أن يكون تفسيرهُم مُجمَعاً عليه فيما بينهم فلا شك في كونه حجة.

٢. أن يكون التفسير الصادر عنهم مما لا يُقال مثله بالرأي ولذلك حالان:

أ. أن يكون حكايةً لسببِ نزولٍ أو لأمرٍ غيبي غير مأخوذ عن بني إسرائيل، فهذا من قبيل المرسل، وللعلماء فيه قولان بناء على قولهم في المرسل:

فمَن جَعَلَ المرسَلَ حجةً مطلقاً أو بشروطٍ مُعَيَّنَةٍ جعل كل ما تحقَّقَتْ فيه هذه الشروط من تفسير التابعي حجة.

ومَن جعل المرسل ضعيفاً بإطلاق لم يكن هذا النوع من تفسير التابعي حجة عنده(٥٧).

ب. أن يكون مما أَخذَهُ التابعي عن بني إسرائيل، فحُكْمُهُ حُكْمُ الإسرائيليات: وما وافق الشرع يُقبَل، وما خالفه يُرَدُّ، وما لم يوافِقْهُ ولم يخالِفْهُ يُتَوَقَّفُ فيه وإن كانت تجوز حكايته.

٣. أن يكون مرجع تفسيرهم لغة العرب، فقولهم أولى بالتَّقدِمَةِ من غيرهم، لعظيم معرفتِهم باللغة وتراكيبها، وكونِهم في عصر الاحتجاج اللغوي.

٤. أن يختلف التابعون فلا يكون قولُ بعضهم حجةً على بعض؛ وإنما يُرَجَّحُ بين أقوالهم(٥٨).

حكم تفسير أتباع التابعين:

لقد كان جُلُّ اهتمام أتباع التابعين منصرفاً إلى رواية تفسير التابعين، ولذلك قَلَّ الاجتهاد فيهم مقارنةً بطبقة الصحابة وطبقة التابعين، واجتهادهم لا يخلو؛ إما أن يكون مُجمَعاً عليه أو مُختَلَفاً فيه:

فإن كان مُجمَعاً عليه كان حُجَّةً، وإن اختلفوا تخيَّرَ الباحِثُ من أقوالهم ورجَّحَ بينها.

١. الحق لا يخرج عن أقوالهم:

من أهم الخصائص التي أمتاز بها تفسير السَّلف، أنَّ الحق لا يَخرُجُ عن أقوالهم، فطالِبُ الحق لا بُدَّ له مِن معرفة خلافهم، وهذه نتيجةٌ لازِمة لكون تفسيرهم حجة على مَن بعدهم، وبينها وبينَ ما قبلَها ارتباطُ وثيقُ، فإذا اختلف الصحابة والتابعون وأتباعهم على قولين أو أكثر، فلا يسوغُ لأحدٍ أن يأتي بقولٍ زائدٍ مناقضٍ لهذه الأقوال أو مُبطِلٍ لها «ووجه ذلك: أنَّ تجويز القول الزائد مع إمكان ترجيحه يؤدي إلى أنَّ الأمةَ بمجموعها أخطأت في معنى الآية، ولم تعرف الصواب فيها، وهذا ممتنع؛ لأن فيه نِسبةَ الأمة إلى الغفلة عن الحق وتضييعه، كما أنَّ فيه أيضاً: القول بِخُلُوِّ عصرهم عن قائمٍ لله بحجته»[٥٩].

ولذا صار ضروريّاً على طالب العلم أن يعرفَ مواطن إجماعهم ومواضع اختلافهم «فإنهم أفضل ممن بعدهم، ومعرفةُ إجماعهم ونزاعِهم في العلم والدين خيرُ وأنفعُ من معرفة ما يُذكَرُ من إجماع غيرهم ونزاعهم، وذلك أنَّ إجماعَهم لا يكون إلا معصوماً، وإذا تنازعوا فالحق لا يخرج عنهم، فيمكن طلب الحق في بعض أقاويلهم، ولا يُحكَم بخطأ قولٍ من أقوالهم حتى يُعرفَ دلالة الكتاب والسُّنَّة وعلى خلافه»[٦٠].

المبحث الثاني
أساليبُ التفسيرِ عند السَّلف

المقصود بأساليب التفسير:

هي الطرق والمسالك التي يسلكُها المفسِّر في تفسيره للجُمَلِ والألفاظ القرآنية.

وهذه الأساليب لا تخرج عن واحدٍ من ثلاثة:

الأول: التفسير اللفظي.

الثاني: التفسير على المعنى.

الثالث: التفسير بالقياس.

قال ابن القيم: «وتفسيرُ الناس يدور على ثلاثةِ أصولٍ: تفسيرٌ على اللفظ، وهو الذي ينحو إليه المتأخرون، وتفسيرٌ على المعنى، وهو الذي يذكرهُ السَّلَفُ، وتفسير على الإشارة والقياس وهو الذي ينحو إليه كثيرٌ من الصوفية وغيرهم»[٦١].

أهميَّةُ معرفةِ أساليب السَّلَفِ في التفسير:

من الضروريّ أن يتعرف كلُّ ناظرٍ في تفسير السَّلَفِ على الأساليب والطرق التي انتهجها سلفنا الصالح في تفسيرهم لكتاب الله، حتى يستطيعَ فهمَ أقوالهم، ويُحسنَ التعامُلَ معها، إذ بدون معرفةِ أساليبهم والبصَرِ بطرُقِهِم في التفسير يَقَعُ الباحِثُ في مزالق كثيرة، ويتوهَّمُ توهُّماتٍ لا واقع لها ولا أثر، إذ تُعَدُّ هذه الأساليب بمثابة الأصول التي يدور عليها تفسيرهم، والقواعد التي تُؤسَّسُ عليها أقوالهم، فمَن رامَ فهم أقوالِهم لزِمَهُ معرفة أصولهم، إذ مَن ترك الأصول حُرِمَ الوصول.

إن النَّاظِرَ إلى أقوال السَّلف في التفسير دون معرفته بالتفسير بالمعنى وما يندرجُ تحتَهُ من تفسيرٍ باللازم أو بالمثال، ودون معرفَتِهِ بالتفسير على القياس سيحكُمُ على أقوالهم بالتعارض والتناقض، وينصِبُ خلافاً بين أقوالهم، وحقيقة الأمر أن لا خلاف بينهم، ويُسقِطُ أقوالاً كثيرة لتصوُّرِهِ فسادها وهو لم يَفهَم مغزى قائليها، كما سيحكُمُ بتخطئة مفسرين كُثُرٍ على غير أُسُسٍ علمية.

وإنما نجم الخطأ من عدم معرفته بهذه الأصول وغفلتِهِ عنها، فلو فَهِمَهَا لرأى أكثرَ أقوالهم متفقةً مُنسَجِمَةً، إذ كان في تَنوّعِها وتعدُّدِها إثراء لمعنى الآية وزيادة بيان لها. وهذا هو الإشكال الذي جعل بعض المتأخرين عن عصر السَّلف يتوهم كثرة الاختلاف بين تفسيراتهم وأقوالهم.

وقد نبَّه إلى هذا ابن عطية فقال في قوله تعالى: ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٠]: «الحسنة والسيئة في هذه الآية لفظٌ عام في كل ما يَحسنُ ويَسوءُ، وما ذَكَرَ المفسِّرون من الخصب والجدب واجتماع المؤمنين ودخول الفرقة بينهم وغير ذلك من الأقوال فإنما هي أمثلة وليس ذلك باختلافٍ»[٦٢].

وقال أيضاً في قوله تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿١٩﴾﴾ [الذاريات]: «واختلف الناس في معنى ﴿وَالْمَحْرُومِ﴾ اختلافاً هو عندي تخليطٌ من المتأخرين، إذ المعنى واحِدٌ، وإنما عبَّرَ السَّلف في ذلك بعبارات على جهة المثالات، فجَعَلَها المتأخرون أقوالاً»[٦٣] وذكر الشاطبي الخلافَ الذي لا يُعتَدُّ به، ثم جعل من أسباب توهُّمِ الخلاف فيه: الغفلة عن مثل هذه الأساليب فقال: «أن يُذْكَرَ في التفسير عن النبي ﷺ في ذلك شيء، أو عن أحدٍ من أصحابه، أو غيرهم، ويكونُ ذلك المنقول بعض ما يشمله اللفظ، ثم يذكُرُ غير ذلك القائل

أشياء أُخَر مما يشمله اللفظ أيضاً، فينُصُّهُمَا المفسِّرون على نَصِّهِمَا، فيُظنُّ أنَّه خلافٌ، كما نقلوا في المنِّ أنه: خبزٌ رِقَاقٌ، وقيل: زنجبيل، وقيل: شراب مزجوه بالماء، فهذا كله يشمله اللفظ لأن الله مَنَّ به عليهم، ولذلك جاء في الحديث «الكمَأةُ مِن المَنِّ الذي أنزل الله على بني إسرائيل»(٦٤) فيكونُ المنُّ جُملَةَ نِعَمٍ ذَكَرَ الناس منها آحاداً»(٦٥).

وقال ابن القيم: «وهكذا غالِبُ المفسِّرين يذكرون لازمَ المعنى المقصودِ تارةً، وفرداً من أفراده تارةً، ومثالاً مِن أمثلته، فيحكيها الجَمَّاعُون للغَثِّ والسمين أقوالاً مختلفة، ولا اختلاف بينها»(٦٦).

إنَّ الواجبَ على كل مَن أرادَ النظرَ في تفسير السَّلفِ أن يفهم هذه الأصولَ جيداً، فَفَهْمُهَا طريقُ لتوسيع أُفق الباحث ومداركه في رحلته مع كتاب الله، كما أنَّه طريقٌ لإزالة التعارض والاضطراب الناشئ مِن عَدَمِ المعرفة بهذه الأصول أو الغفلة عنها.

فقد يَرِدُ عن المفسِّر الواحدِ أقوالٌ في الموضعِ الواحد، ولا تَعَارُضَ، وإنما فسَّر مرَّةً بعموم اللفظ، ومرَّةً بلازمِه، ومرَّةً بمثالٍ له.

«فكثيراً ما يأتي في التفاسير تفسير المراد من الكلمة أو الجملة القرآنية بعدَّةِ وجوهٍ، ولدى التمحيص والتحليل والتأمل، يظهر أنَّ هذه الوجوه هي من قبيل التطبيقات الجزئية، أو المعاني الجزئية لدلالة الكلمة أو الجملة القرآنية ذات المعنى الكلّي العام الذي يشملها جميعاً، فهي تصلح لأن تدُلَّ عليها جميعاً دون تخصيصٍ بواحد منها أو أكثر، وما جاء عن الصحابة أو التابعين إنما هو تفسير للنص القرآني ببعض ما يدُلُّ عليه مِن جُزئياتٍ أو أفرادٍ، وقد يحدث هذا بين أقوال المفسِّرين كذلك»(٦٧) فإذا عرف الباحث هذه الأصول استطاع توجيه أقوال السَّلف والجمع بينها، وزال عنده التعارض والاضطراب الناشئ من عدم معرفة هذه الأصول أو الغفلة عنها. وهاك تفصيل الكلام حول هذه الأساليب:

الأسلوب الأول- التفسير اللفظي:

وهو أن يُفَسِّرَ المفسِّر اللفظة بالمعنى المرادِ منها في لغة العرب.

وهذا هو الأصل في بيان معاني الكلمات، أن ينظرَ المفسِّر إلى معنى اللفظةِ في كلام العرب، إذ تحصيل معاني الألفاظ هو السبيل إلى إدراك المعاني، وقد انَتَهجَتْ معاجم اللغة وكتب غريب القرآن هذا الأسلوب.

يقول أبو حيان في مقدمة كتابه تُحفةُ الأريب: «وأقتصِرُ في ذلك على شرح الكلمة الواقعة في القرآن من غير تعرُّضٍ لسائر تصاريفها التي لم تقع فيه، واعتمدتُ في ذلك على كتب أئمة اللغة... دون ما يوجد في كتب المفسِّرين؛ إذ المفسِّرون يَفهَمُونَ من اللفظ معنى فيعبِّرُون عنه بلفظٍ آخَر، تارة يكون مُطابقاً لما في اللغة، وتارةً يكون مُخَالِفاً»[٦٨].

وقال السمين الحلبي[٦٩]: «فلما رأيتُ بعضَ المفسِّرين قد يُفَسِّرُ اللفظة بما جُعِلَتْ كناية عنه أو بغايتها وقصارى أمرها، استخرتُ الله القويَّ في أن أَحذُوَ حَذْوَ القومِ- يقصد المؤلفين قبله في الغريب- فأذكرُ المادة مفسِّراً معناها»[٧٠].

والناظر في تفاسير السَّلف يرى وجود هذا النوع بكثرة في تفاسير السَّلف[٧١]، وإن كان التفسير على المعنى أكثر شيوعاً منه كما سيأتي بيان ذلك.

والفرق بين التفسير اللفظي والتفسير المعنوي: أنَّ الأول تكون عناية المفسِّر فيه منصبة على بيان معنى اللفظة في لغة العرب، وأما الثاني فالعنايةُ فيه منصبة على المعنى المفهوم منها في السياق المستعملة فيه.

وقد قَرَّرَ الشاطبي هذا بقوله: «أن يُذكَرَ أحد الأقوال على تفسير اللغة، ويُذكَرَ الآخَرُ على التفسير المعنوي، وفرْقٌ بين تقريرِ الإعرابِ وتفسيرِ المعنى... لأنَّ النظر اللغوي راجعٌ إلى تقريرِ أصل الوضع، والآخَرُ راجِعٌ إلى تقرير المعنى في الاستعمالِ»[٧٢] وعقَدَ ابنُ جِنّي[٧٣] باباً في كتابه الخصائص سَمَّاه (باب في التفسير على المعنى دون اللفظ)[٧٤].

فالعلماء يُفرّقُون «بين أمرين: بين تفسيرِ اللفظ، والمراد مِن اللفظ، فمثلاً قوله تعالى: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١﴾ [الضحى]: تقول: الضُّحى ساعة من ساعات النهار، هذا هو التفسير اللفظي، فما المراد من قوله تعالى: ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾، تقول المراد هنا: قَسَمٌ أراد الله ﷻ به تعظيم هذا المخلوق الذي خَلَقَهُ وهو وقتُ الضُّحى، ولفت الأنظار إليه إذ إنه من الأوقات الشريفة... إلخ، وهذا يسمونه: بيان المراد، فتفسير اللفظ شيءٌ، وبيان المرادِ شيءٌ آخَر؛ فتفسيرُ اللفظ: هو بيانُ معناه من جهة اللغة على العموم، والمُراد مِن اللفظ: هو تبيينُ معناه داخِلَ السياقِ الذي جاء فيه»[٧٥] وهذا الأسلوبُ من التفسيرِ إنما نَحَا إليه كثير من المتأخرين عن عصر السَّلف لاحتياجهم إلى معرفة مدلولات الألفاظ ومعانيها في لغة العرب، بخلاف السَّلَف الذين كانت العربية سليقتهم ولم يحتاجوا في فهمها إلى تعليم مُعَلِّمٍ.

الأسلوب الثاني- التفسير على المعنى:

وهو أن يذكُرَ المفسِّر المعنى المراد من الآية دون التعرُّضِ إلى معنى الألفاظ في اللغة.

ولابُدَّ لصحَةِ التفسير المعنويّ أن يكون مُتَضَمِّناً للأصل اللغوي؛ أي: أن يكون بينه وبين التفسير اللفظي ترابُطٌ وتآلُفٌ، فإذا كان التفسير على المعنى مشتملاً في طيَّاتِهِ على الأصل اللغوي لم يكن هناك تعارُضٌ بينه وبين التفسير اللفظي، «ولذا يحسُنُ ذكرُ المعنى اللغوي مع تفسير السَّلف ليزدّادَ الوضوح في التفسير ولتُعرّفَ العلاقة بين التفسير على المعنى والتفسير اللغوي»(٧٦).

قال الشوكاني: «وأشدُدْ يّديْكَ في تفسير كتاب الله على ما تقتَضِيْهِ اللغةُ العربية، فهو قرآن عربيٌّ كما وصفَهُ الله، فإن جاءك التفسيرُ عن رسول الله ﷺ فلا تلتَفِتْ إلى غيره، وكذلك ما جاء عن الصحابة ﷺ، فإنَّهُم من جملة العرب... ولكن إذا كان معنى اللفظ أوسَعَ مما فسَّروه به في لغة العرب فعليك أن تَضُمَّ إلى ما ذكره الصحابيُّ ما تقتضيه لغة العرب وأسرارها، فخذ هذه كُلِّيَةً تنتفِعُ بها»(٧٧).

وقد نبَّه على التفسير بالمعنى عَدَدٌ من العلماء وصرَّحُوا بوجوده في تفسير السَّلف، ففي قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهۡدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقۡطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ٢٧﴾ [البقرة] قال الطبري: «والخاسرون جمعُ خاسِرٍ والخاسِرون: الناقِصُونَ أنفسَهُم حُظوظَهَا بمعصيتِهِم الله مِن رحمتِه كما يَخسَرُ الرَّجُلُ في تجارته... وقد قيل: إن معنى ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾: أولئك هم الهالِكُون.

وقد يجوز أنْ يكونَ قائل ذلك أراد ما قلنا من هلاك الذي وصف الله صِفَتَهُ بالصِّفَةِ التي وَصَفَهُ بها في هذه الآيةِ، بحِرمانِ الله إياه ما حَرَمَهُ مِن رحمته، بمعصيته إياهُ وكفرِهِ به. فَحَمَلَ تأويلَ الكلامِ على معناهُ دونَ البيانِ عن تأويل عَينِ الكلمةِ بعينِها فإنَّ أهل التأويل رُبَّما فعلوا ذلك لِعِلَلٍ كثيرة تدعوهم إليه»(٧٨).

وفي قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ﴾ [آل عمران: ٩٢].

قال ابن عطية: «قال السُّدّي(٧٩) وعمرو بن ميمون(٨٠): البِرُّ: الجنة، وهذا تفسيرٌ بالمعنى، وإنما الخاص باللفظة ما يفعله البَرُّ من أفاعيل الخير»(٨١).

وقال ابن القيم في قوله تعالى: ﴿ قَالَ هَٰذَا صِرَٰطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ ﴿٤١﴾ ﴾ [الحجر]: قال الحسن[٨٢]: «معناه صراطٌ إليَّ مستقيم. وهذا يحتَمِلُ أمرين:

الأول: أن يكون أرادَ أنَّه من باب إقامة الأدواتِ بعضها مقامَ بعضٍ، فقامت أداة عليَّ مقام إليّ.

الثاني: أنَّه أرادَ التفسير على المعنى، وهو الأشبهُ بطريقِ السَّلف؛ أي: صراط موصل إليَّ»[٨٣].

ولقد كَثُرَ التفسير بالمعنى في تفسير السَّلف، فكان هو الغالب على تفسيرهم، وهذا راجعٌ إلى أمورٍ:

أولها: أنهم لم يكونوا بحاجَة إلى بيانِ مدلولاتِ الألفاظِ ومعانيها في لغة العرب، فالعربية لُغَتُهم وطبيعَتُهُم، ومدلولات ألفاظها غيرُ خافيةٍ عليهم، ولذلك قَلَّتْ حاجتهم إلى التفسير اللفظيّ.

ثانيها: أنَّ المقصودَ من الكلام فهمُ المعنى المراد، والتفسيرُ اللفظيُّ لا يَفِي بهذا الغرض دوماً، كما أنَّ المعنى هو المقصودُ أصالةً.

يقول السمين الحلبي: «وإنْ ذَكَرَ أهلُ التفسير اللفظة وفسَّرُوها بغيرِ موضوعِها اللغوي تعرَّضْتُ إليه أيضاً؛ لأنَّه والحالة هذه مَحَطُّ الفائدةِ»[٨٤].

«فاتجاه السَّلف إلى التفسيرِ على المعنى؛ إنما كان؛ لأنَّ بيانَ المراد بالقرآن كان عندَهُم أهم مِن بيانِ لُغَتِهِ التي لم تكن خافية عليهم، ولم يقع عندهم اختلافُ في عرَبِيَّتِهِ وعَرَبيَّةِ ما يفسِّرونَ به»[٨٥].

«وإذا تأمَّلْتَ الكلامَ العربيَّ رأيتَ كثيراً منه وارداً على المعنى لوضوحه، فلو وَرَدَ على قياس اللفظ مع وضوح المعنى لكان عَيّاً، وبهذه القاعدة تزولُ عنك إشكالاتٌ كثيرةٌ، ولا تحتاج إلى تَكَلُّفِ التقديراتِ التي إنما عَدَلَ عنها المتكلم لِمَا في ذِكرِهَا مَن التَّكَلُّفِ»[٨٦].

ثالثها: أنَّ التفسيرَ بالمعنى لابُدَّ أن يكون مُتَضَمِّناً للأصل اللغوي، فالمفَسِّرُ به ضمَّنَ كلامه المعنى اللغوي وأضاف إليه ما يَتِمُّ به مقصود المتكلم، فالتفسيرُ على المعنى جامعٌ للأمرين– المعنى، والأصل اللغوي– أحدهما مُصَرَّحٌ به وهو المعنى، والآخر ضِمْناً وهو الأصلُ اللغوي.

أنواع التفسيرِ بالمعنى:

لَمَّا كان المعنى هو ما تتصَرِفُ إليه عنايةُ مُفَسِّري السَّلف تنوَّعَتْ أساليبُهم في إيضاحه والدلالة عليه، فتَارةً يفسِّرون اللفظ بلازِمِ معناه، وتارةً يُفسِّرونه بجزءِ معناه–لكون هذا الجزءِ دالاً على بقية المعنى–، وتارةً يزيدون في إيضاحِهِ بذكْرِ مثالٍ أو أكثر من الأمثلة الداخلةِ تحتَهُ.

يقول الزركشي: «فإنَّ بعضَهُم– يعني المفسِّرين– يخبِرُ عن الشيءِ بلازِمِهِ ونظيْرِهِ، والآخَرُ بمقصودِه وثَمَرَتِهِ»(٨٧) وعلى ضوء هذا يمكننا القول بأنَّ التفسيرَ على المعنى يتنوَّعُ إلى:

١. التفسيرُ باللازم.

٢. التفسير بجُزءِ المعنى.

٣. التفسيرُ بالمثالِ.

وهاك تعريفها وبيان المراد بها:

أولاً– التفسيرُ باللازم:

هو تفسيرُ الآية بمعنىً ليس مأخوذاً من ظاهر ألفاظِها في الأصل لكنَّهُ لازمٌ للمعنى المرادِ تنبيهاً على دخولِ هذا اللازِمِ في معنى الآيةِ؛ أي: أنَّ المعنى الذي تَدُلُّ عليه ألفاظُ الآية يَستلْزِمُ هذا المعنى ويُشيرُ إليه، فصار عندنا معنيان:

أحدُهُما: مقصودٌ أصالةً، وهو ما دَلَّتْ عليه ألفاظُ الآية.

وثانيهما: مقصودٌ تَبعاً، وهو ما كان وجودُهُ تابِعاً لوجودِ المعنى الأول.

ومثال ذلك: قوله تعالى عن إبليس: ﴿ قَالَ فَبِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي لَأَقۡعُدَنَّ لَهُمۡ صِرَٰطَكَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ﴾ [الأعراف].

قال ابن عطية: «وقال الحسن: أغويتني: لَعَنْتَنِي، وقيل معناه: خَيَّبْتَنِي، قال القاضي أبو محمد: وهذا كُلُّهُ تفسيرٌ بأشياءٍ لَزِمَت إغواءَهُ»(٨٨).

ومِن ذلك أيضاً ما ورد في معنى كلمة (الحنيف) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةٗ قَانِتٗا لِّلَّهِ حَنِيفٗا ﴾ [النحل: ١٢٠] فقد وردَ في معنى الحنيفِ قولانِ:

أ– المقبلُ على الله المعْرِضُ عمَّا سِواهُ.

ب– المائِلُ.

قال ابن القيم: «ومَن فسَّرَهُ بالمائِلِ فَلَمْ يُفَسِّرْهُ بنفس موضوعِ اللفظ، وإنما فَسَّرَهُ بلازمِ المعنى، فإنَّ الحَنَفَ هو الإقبالُ، ومَن أقبَلَ على شيٍ مالَ عن غيرِه... فالحِنيفُ المُقبلُ على الله، ويَلزَمُ هذا المعنى ميلُهُ عمَّا سَواه، فالميْلُ لازِمُ معنى الحنيفِ لا أنَّه موضوعُهُ لُغَةً»(٨٩).

ومنه ما ورد عن عكرمةُ(٩٠) في تفسير النِّسيانِ في قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤] قال: (إذا غَضِبتَ) قال ابن كثير: «وهذا تفسيرٌ باللازِمِ»(٩١).

فوائِدُ مُتعَلِقَة بالتفسيرِ باللازِمِ:

١. التفسيرُ باللازم لا يكونُ مُراداً دونَ المعنى الأصليّ:

المفسّرُ عند تفسيرِه باللازمِ لا يقصد حصرَ المعنى فيما فسَّرَ به؛ بل يجعَلُ تفسيرَهُ لِلفظَةِ أو الآيةِ باللازِمِ تابِعاً لمعناها الأصليّ، وليس شرطاً أن يَنُصَّ على المعنى الأصليّ، إذ يترك النَّصَ عليه لوضوحِهِ، كما أنَّ تفسيرَهُ باللازِمِ مُتضَمِّنٌ للمعنى الأصلي وإن كان غير مُصَرَّحٍ به، وهذه المسألةُ وإنْ كانت واضِحَةً لكن نَبَهت عليها ليتحرى الناظرُ في تفسيرِ السَّلفِ معرفَةَ مقاصدِهِم وأساليبِهِم قبل المسارعةِ بتخطِئَتهم، وادِّعاءِ أنَّ ما فسَّروه لا تَدُلُّ عليه لغة العرب، ولو أَمعنَ النظر لوجَدَ المعنى الذي حَكَمَ بخطئِهِ لازِماً لمعنى الكلمة في لغة العرب، أو لازِماً لمعناها في الآية.

وقد أشار إلى هذا ابن القيم فذكر تفسيراً باللازمِ ثم بيَّنَ صحتَهُ ثم قال: «السَّلَفُ كثيراً ما يُنبّهون على لازِمِ معنى الآية فيَظُنُّ الظانُّ أن ذلك هو المراد منها»(٩٢).

وهذا الظنُّ الذي أشار إليه ابن القيم قد يكون مَدعَاةً لتخطئتهم.

٢. التفسيرُ باللازمِ توسِيع لِمدْلول الآيةِ وتنبيهٌ على دُخول اللازمِ في معناهَا:

المفَسّرُ حالَ تفسيرِه للآية بلازِمِ المراد منها يُريدُ بذلك التنبيهَ على أنَّ معنى الآية غيرَ قاصرٍ على مُجرَّدِ المعنى الأصلي بل يشمل غيره، فيَتَّسِعُ مدلول الآية بصنيعه هذا، كما يكون فيه تنبيه على لازِمِ معنى الآية الذي ربما يخفى على البعض دخولُه فيها أو يكون فهمُهُ مُحتاجاً لِدِقَّةِ نَظَرٍ.

ففي قوله تعالى: ﴿وَشَرَوۡهُ بِثَمَنِۭ بَخۡسٖ﴾ [يوسف: ٢٠]. قال ابن عطية: «البَخسُ مصدرٌ وصِفَ به الثمن وهو بمعنى النقْصِ، وهذا أشهر معانيه فكأنه القليلُ الناقِصُ، وهو قولُ الشعبي(٩٣)، وقال قتادة(٩٤): البخسُ هنا بمعنى الظلمِ، ورجَّحَهُ الزَّجاج(٩٥) من حيث إنَّ الحُرَّ لا يحِلُ بيعه، وقال الضحاك(٩٦): وهو بمعنى الحرام، وهذا أيضاً لا يحل بيعُه»(٩٧).

ولو تأمَّلْتَ في هذا المثالِ لوجدتَ أنَّ تفسيرَ البخسِ بالظلم أو الحرام تفسيرٌ باللازم، فإذا أضفتَ هذين اللازمين إلى المعنى كان المعنى: وباعوه بثمنٍ قليلٍ فكانوا ظالمين له إذ كان حُرًّا، وكان ما قبضوه حراماً إذ الحُرُّ لا يُبَاعُ، ثم إذا نظرتَ في هذين اللازمينِ لوجدتَ استنباطهما يحتاج إلى دقّةِ فَهمٍ وبُعدِ نَظَرٍ.

٣. قد يكونُ في الكلامِ حذفٌ فيُفَسِّرُ المُفسِّرُ باللازمِ للتنبيهِ على المحذوفِ:

المفسِّر عند نظره في الآية قد يرى في الكلام محذوفاً يدل عليه سياق الكلام، وهذا المحذوف لازمٌ من لوازمِ المعنى الأصلي المذكورِ، فيفسِّرُ الآية باللازم ليُنبِّهَ على هذا المحذوف ويلفت النظر إليه.

ففي قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا﴾ [يوسف: ٣١] فسَّرَ مجاهِدٌ[٩٨] وعكرمة (المُتَّكَأ) بالطعام.

قال الطبري: بعد بيانه لأنَّ الْمُتَّكَأ هو المجلس الذي فيه النمارِقُ والوسائد «فَسَّرَ بعضُهم المُتَّكَأ بأنَّه الطعام، على وجه الخبرِ عن الذي أُعِدَّ مِن أجلِهِ المُتَّكَأ... واستُغنِيَ بذكر اعتدادها لهن المُتَّكَأ عن ذكر ما يُعتَدُّ له المُتَّكَأ– مما يحضر المجالس من الأطعمة والأشربة والفواكه وصنوف الالتهاء– لفهم السامعين بالمراد من ذلك، ودلالة قوله: ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا﴾ عليه، فأما نفس المتكأ فهو ما وصفنا خاصةً دون غيره»[٩٩].

وقال ابن عطية: «مُتَّكَأ ما يُتَّكَأُ عليه من فُرُشٍ ووسائدَ، وعبَّرَ بذلك عن مجلس أُعِدَّ لكرامة، ومعلومٌ أنَّ هذا النوع من الكرامات لا يخلو من الطعام والشراب؛ فلذلك فَسَّرَ مجاهد وعكرمة (المتكأ) بالطعام»[١٠٠].

ولما كان معهود القرآن في القصص طَيَ كثيرٍ من تفاصيلها، طوى هنا ذِكْرَ الطعامِ، وهو من لوازمِ المتكأ، ومن لوازم حَمْلِ المسكين، ففسَّرَ مجاهد وعكرمة المتكأ بالطعام، تنبيهاً على هذا اللازمِ المحذوفِ وإشارة إليه.

ثانياً– التفسير بجزء المعنى:

هو «أن يَذْكُرَ المفسِّرُ من المعنى الذي يحتمله اللفظُ جزءاً منه لِيَدُلَّ به على باقي المعنى»[١٠١] أو لكون السياق يقتضي ذلك.

أي: أن المفسَّر يذكر بعض ما يتضمَّنُه اللفظ لكون ما ذكره دالاً على بقية المعنى، أو لكون السياق اقتضى تفسير اللفظ ببعض معناه.

مثاله: ما ذكره ابن عطية في قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلۡمِيزَانَ ۝٧﴾ [الرحمن]

قال: «والميزانُ: العدلُ فيما قال الطبريُّ ومجاهِدٌ وأكثرُ الناسِ، وقال ابن عباس والحسن وقتادة: إنَّه الميزانُ المعروفُ. قال القاضي أبو محمد: والميزانُ المعروف جزءٌ من الميزان الذي يُعَبَّرُ به عن العدل»(١٠٢).

ومِثْلُ قوله تعالى: ﴿يُؤۡتِي ٱلۡحِكۡمَةَ مَن يَشَآءُۚ﴾ [البقرة: ٢٦٩].

قال الطبري مُبيّناً معنى الحكمة: «يؤتي الله الإصابةَ في القول والفعل مَن يشاءُ مِن عباده، ومَن يُؤتَ الإصابةَ في ذلك منهم فقد أوتِيَ خيراً كثيراً»(١٠٣) ثم ذكر أنَّه وردَ عن السَّلف في معنى الحكمةِ أقوالٌ:

الفقه في القرآن، عن قتادة.

الإصابة في القول والفعل، عن مجاهد.

العلم بالدين، عن ابن زيد.

الفهم، عن إبراهيم النخعي(١٠٤).

النبوة، عن السدي.

ثم قال: «وقد بيَّنَّا فيما مضى معنى الحكمة وأنها الإصابة، فإذا كان ذلك كذلك كانت جميعُ الأقوال التي قالها القائلون داخلةً فيما قلنا من ذلك لأنَّ الإصابة في الأمور إنما تكون عن فَهْم بها وعِلْمٍ ومعرفةٍ، وإذا كان ذلك كذلك كان المصيبُ في أموره فَهِماً خاشياً لله، فقيهاً عالِماً، وكانت النبوة مِن أقسامه لأنَّ الأنبياء مُسَدَّدُونَ مُفَهَّمُونَ، وموفَّقونَ لإصابةِ الصواب في بعضِ الأمور، والنُّبوَّة بعضُ معاني الحكمة»(١٠٥).

وقال ابن عطية بعد ذكره لهذه الأقوال ولغيرها: «وكل ما ذُكِرَ فهو جزءٌ من الحكمة التي هي الجنس»(١٠٦).

فوائِدُ مُتعَلِقَةٌ بالتفسير بجُزءِ المعنى:

١. عدول المفسَّر إلى التفسير بجزء المعنى قد يكون دافعه سبب النزول:

قد يعدُل المفسِّر من السَّلف عن تفسير اللفظ بعمومه إلى تفسيره بجزء معناهُ؛ لكون هذا الجزء المذكور هو ما نَزَلَتِ الآيةُ بسببَهِ كقوله تعالى: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ۝٢٣٨﴾ [البقرة] فإنَّ القنوتَ في أصل اللغة الطاعةُ(١٠٧) لكنَّ السُّدِيَّ فسَّرَهُ بالسكوتِ(١٠٨)، والعِلَّةُ في تفسيره ذلك هو سببُ نزول هذه الآيةِ، فعن زيد بن الأرقم قال: «كنَّا نتكلمُ في الصلاة يُكَلِمُ أحدُنَا

أخاه في حاجَتِهِ، حتى نزَلَت هذه الآية ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾ [البقرة] فأُمِرْنا بالسكُوتِ»(١٠٩).

فلمَّا كانت الآيةُ نازِلَةً لهذا السبب فسَّرَ السُّديُّ القُنوتَ ببعض معانيهِ لا حصراً للمعنى فيما فَسَّرَ ولكن تنبيهاً على المعنى الذي نَزَلَتِ الآية بسبَبِهِ.

قال الطبريُّ: بعد أن ذَكَرَ أقوال السَّلف في معنى القنوتِ ومنها السكوتُ.

وأولى هذه الأقوالِ بالصواب في تأويلِ قوله: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ قولُ من قال: تأويلُهُ: مُطِيعين، وذلك أنَّ أصلَ القنوتِ الطاعة، وقد تكون الطاعة لله في الصلاة بالسُّكوتِ عما نهى الله عنه من الكلام فيها، ولذلك وجَّه مَن وجَّه تأويل القنوتِ في هذا الموضع إلى السكوتِ في الصلاة إلا عَن قراءةِ قُرآنٍ أو ذِكرٍ لما بما هو أهلُه، ومما يدُلُّ على أنهم قالوا ذلك كما وَصفْنا قول النخعي ومجاهد... قالا: كانوا يتكلمون في الصلاة يأمر أحدهُم أخاه بالحاجة فنزلت ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ قال: فقطعوا الكلام، والقنوتُ السكوت، والقنوت الطاعة، فجَعَلَ إبراهيمُ ومجاهِدٌ القنوتَ سكوتاً في طاعة الله على ما قلنا في ذلك من التأويل(١١٠).

٢. السياقُ قد يقتضِي تفسيرَ اللفظِ بجُزءِ معناهُ:

قد يُعبِّرُ المفَسِّرُ عن معنى كلمةٍ من الكلماتِ بنفي جزءٍ من معناها، ويُفسِّرُهَا بما عَدَا هذا الجزءِ المنفي وذلك لاقتضاءِ سياق الكلام لذلك، فدلالَةُ السياقِ هي التي اضطرَّتِ المفَسِّرَ للعدول عن المعنى العام إلى التفسير بجزءِ المعنى.

ففي قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثۡبِيتٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ كَمَثَلِ جَنَّةِۭ بِرَبۡوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٞ فَـَٔاتَتۡ أُكُلَهَا ضِعۡفَيۡنِ فَإِن لَّمۡ يُصِبۡهَا وَابِلٞ فَطَلّٞ﴾ [البقرة].

قال ابن عطية: «قال ابن عباس: الرَّبوَةُ المكانُ المرتَفِعُ الذي لا تجري فيه الأنهارُ. قال القاضي أبو محمد: وهذا إنَّما أراد به هذه الربوة المذكورة في كتاب الله؛ لأنَّ قوله تعالى: ﴿أَصَابَهَا وَابِلٞ﴾ إلى آخِرِ الرُّبَا لا يجري فيها ماء؛ لأنَّ الله تعالى قال: ﴿وَءَاوَيۡنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبۡوَةٖ ذَاتِ قَرَارٖ وَمَعِينٖ ٥٠﴾ والمعروف في كلام العرب أن الرَّبْوَةَ ما ارتفع عما جَاوَرَهُ سواءٌ جرى فيها ماء أو لم يَجْرِ»(١١١).

فقد بيَّنَ ابنُ عطية أنَّ الربوةَ في كلام العرب ما ارتفع عمَّا جَاوَرَهُ، سواءٌ جَرَى فيها ماءٌ أو لم يَجْرِ، ثم بيَّنَ أنَّ ابن عباسٍ خصَّصَ هذا المعنى بما لم يكن فيه ماءٌ جارٍ، وأنَّ

دافِعَهُ إلى هذا أنَّ تلك الرَّبوةِ لو كان فيها ماءٌ جارٍ لم يكن إيتاءُ أُكُلِها ضعفين محتاجاً إلى المطر الشديد– الوابل– المذكور في الآية.

ويُنتَبَهُ في مِثل هذا إلى أنَّ التفسير بجزءِ المعنى هو المراد في الآية دون المعنى العام، فهو شبيهُ بالعام المرادُ به الخصوص.

كما تنبغي الإشارة إلى كونِ تفسيرِ ابن عباس للرَّبوَةِ في هذا الموضع بهذا المعنى لا يَسوغُ جعلُهُ معنى لها في جميع مواضِعِها، بل هو خاصٌ بهذا الموضعِ دون سواه، وهذا مفيدٌ جِداً في طريقة التعامل مع أقوال السَّلف وفَهْمِ كلامِهم، إذ لو عَمَّمَ الناظرُ في كلامهم هذا المعنى على كلمة الرَّبْوَةِ في كلِّ مواطِنِها لبادَرَ إلى تخطئةِ ابن عباس؛ بل لَرُبَّمَا نَظَرَ إلى قوله تعالى: ﴿وَءَاوَيْنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ فتجدُهُ يحكُمُ بكون قولِ ابن عباس مخالِفاً لظاهر القرآن، ويَرُدُّ قولَ ابن عباسٍ بأمثال هذه العبارات، وإنما أُتِيَ هو من سوءِ فهمِهِ لكلامِ السَّلف، وعدمِ بَصَرِهِ بطُرُقِهِم.

وفي هذا فائدة وهي: «أنَّ المفسِّرَ من السَّلف إذا فَسَّر الكلمة في سياقٍ ما فلا يصح جعْلُ تفسيره معنى عاماً لها إلا إذا كانت سياقَاتُها الأخرى موافقة لها في المعنى».

ثالثاً– التفسيرُ بالمثال:

هو تفسيرُ اللفظِ العامِ بصورة أو أكثر من صوره على سبيل التَّمْثِيلِ لا على سبيل التَّخصِيصِ.

أي: أنَّ المفسَّر يتصوَّرُ في ذهنه المعنى المرادَ من الاسم العام، ثم يحاوِلُ تقريبَهُ وتوضيحَهُ بمثالٍ من الأمثلة الداخلة تحته، وليس غرضُهُ في هذه الحالة ذِكْرَ معنى الاسم العام، أو حَصْرَ معناه فيما مثَّلَ به، وإنما غَرَضُهُ توضيحُ المعنى وتقريبُهُ؛ إذ «التعريفُ بالمثال أسهلُ من التعريف بالحَدِّ المُطابِقِ»[١١٢].

وقد نَصَّ جمْعٌ من العلماء على التفسير بالمثال وعلى بعض أغراضه، كالراغب الأصفهاني[١١٣]، وابن عطية[١١٤]، وابن تيمية[١١٥]، والشاطبي[١١٦]، وابن القيم[١١٧].

قال الراغب الأصفهاني: «المُفَسَّرُ إذا فَسَّرَ العام بالخاص فقصده أن يُبيَّنَ تخصيصَهُ بالذِّكْرِ، ويذكُرَ مِثالَه، لا أنَّه يريد أنَّه هو هو لا غير»[١١٨].

ولما كان الكثيرُ مِن آياتِ القُرآنِ له صفة العموم، وكان غرضُ السَّلف هو تقريبُ المرادِ وتوضيْحُه، كَثُرَ التمثيلُ للمعاني في تفسيراتِهِم لِكَوْنِ التمثِيْلِ يُجَلِّي المعنى ويوضِّح صورَتَهُ أكثرَ من التفسير بالمعنى المقارب أو المطابق.

يقول ابن تيمية: «وهذان الصِّنْفانِ اللَّذانِ ذكرْنَاهُما في تنَوعِ التفسير: تارة لتنَوعِ الأسماءِ والصِّفاتِ، وتارة لِذكْرِ بعضِ أنواعِ المُسَمَّى وأقْسامِه كالتمْثِيلات، هما الغالبُ على تفسير سَلَفِ الأمَّةِ الذي يُظنُّ أنه مُختَلِف»(١١٩).

وقال ابن القيم: «وقد يقعُ في كلامِ السَّلف تفسيرُ اللفظِ العامِ بصورةٍ خاصةٍ على وجْهِ التمثيل لا على تفسير معنى اللفظة في اللغة بذلك... كما قال بعضهم في قوله: ﴿ ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٨﴾ ﴾ [التكاثر] إنَّهُ الماء البارد في الصيف، فلم يُرِدْ به أنَّ النَّعيمَ المسؤول عنه هو هذا وحدَه.

وكما قيل في قوله تعالى: ﴿ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ﴿٧﴾ ﴾ [الماعون] إنه القِدرُ والفأسُ والقَصعَةُ، فالماعونُ اسمٌ جامِعٌ لجميع ما يُنْتَفَع به، فذكَرَ بعضُ السَّلف هذا للسائل تمثيلاً وتنبيهاً بالأدنى على الأعلى، فإذا كان الويلُ لِمَنْ منَعَ هذا فكيفَ بمن منَعَ ما الحاجةُ إليهِ أعظَم؟ وإذا كان العبد يُسألُ عن شُكرِ الماءِ البارِدِ فكيف بما هو أعظمُ نعيماً منه؟

وفي قوله: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ ﴾ [فاطر: ٣٤] هَمُّ الغَدَاءِ والعَشَاءِ.

وفي قوله: ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ﴾ [البقرة: ٢٠١] أنَّها المرأةُ الموافِقَةُ.

فهذا كلُّهُ من التمثيلِ للمعنى العام ببعضِ أنواعِهِ»(١٢٠).

ومِن أمثلةِ التفسير بالمثال ما وردَ عنِ السَّلف في معنى الطاغوت:

قال ابن عطية: «واختلفَ المفسَّرون في معنى الطاغوتِ: فقال عمرُ بن الخطَّاب ومجاهد والشعْبي، والضحَّاك، وقتادة، والسدي؛ الطاعوتُ: الشيطانُ، وقال ابن سيرين(١٢١) وأبو العالية(١٢٢)؛ الطاغوت: الساحر، وقال سعيد بن جبير(١٢٣) وجابر بن عبد الله وابن جُرَيْج: الطاغوتُ: الكاهِنُ. قال أبو محمد: وبَيِّنٌ أنَّ هذه أمثلة في الطاغوت لأن كل واحد منها له طُغيانٌ، والشيطان أصلُ ذلك كله»(١٢٤).

ومن ذلك أيضاً: ما ورد عن السَّلف في تفسير معنى الهداية في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ ﴿٣﴾ ﴾ [الأعلى] قال ابن عباس: هِدايةُ الذَكَرِ لإتيان الأنثى.

وقال مجاهدٌ: هدى الإنسانَ لسبيلِ الخيرِ والشَّرِ(١٢٥).

قال ابن القيم: «وما ذكَرَ مجاهِدٌ فهو تمثيلٌ منه، لا تفسيراً مُطابقاً للآية؛ فإنَّ الآية شاملةٌ لهدايةِ الحيوانِ كُلِّهِ، ناطقِهِ وبهيمِهِ، طيرِهِ ودوابِّهِ، فصيحِهِ، وأعجمِهِ، وكذلك قولُ مَنْ قال: إنه هداية الذَّكَر لإتيان الأنثى تمثيل أيضاً، وهو فرْدٌ واحِدٌ من أفرادِ الهدايةِ التي لا يُحْصِيها إلا الله»(١٢٦).

هذا وللتفسير بالمثال عند السَّلف أهدافٌ وأغراضٌ، منها:

- ذِكْرُ مثالٍ من النَّوعِ للتنبيه به على غيرِهِ.
- أو لحاجةِ المستمِعِ إلى معرفتِهِ.
- أو لكونه هو الذي يعرِفُهُ(١٢٧).

التَّمْييزُ بين قصْدِ المفسِّرِ للتمثيل وقصْدِهِ لِلحَصْرِ أو التَّخصيص:

إن كثرةَ التفسيرِ بالمثال في تفسير السَّلف يستوجِبُ على النَّاظرِ في تفسيرِهِم أن يُمَيِّزَ بين كونِ المفسِّر يقصد التمثيل للمعنى المراد، وبين كونه يقصد حصر معنى الآية فيما فسَّر به، حتى لا يُحمَلَ التمثيلُ على التخصيصِ أو العكسِ، ويستطيع الباحِثُ تمييزَ ذلك بما يلي:

١. إذا صرَّحَ المفسِّر بحصر المعنى فيما فسَّرَ به، أو كانت عبارتُه صريحة في التخصيص، فلا يَسوغُ عَدُّ قوله تمثيلاً إلا إذا كان ذلك في حكاية سببِ نزولٍ، فإنه يُحمَلُ على التمثيلِ كما سيأتي بيان ذلك.
٢. إذا كان سياقُ الآيةِ يُحَتِّمُ تعيينَ معنىً واحدٍ، أو ذاتٍ واحدة خرج عن كونه مثالاً. مثل الخلاف في المنادى في قوله تعالى: ﴿فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِي﴾ [مريم: ٢٤] قيل المنادِي: جبريلُ، وقيل: عيسى(١٢٨)، فلا يصحُّ القول بأنهما خَرَجَا مخرج التمثيل؛ وذلك لكون الآية ظاهرة في كون المنادي واحِداً.
٣. أن يتنافى اجتماعُ قولِ مُفَسِّرٍ ما مع غيره من الأقوال الأخرى؛ إذ المثال لا يُنافِي مثالاً آخَر، كما لا يُنافِي تفسيرَ اللفظ بعمومِهِ أو بجزئِهِ أو بلازِمِهِ.

٤. أن تتعدَّدَ الأقوال غير المتعارضة عن المفسِّر الواحد في تفسيره للآية الواحدة، فتكون جارية مجرى التمثيل، ويكون في هذا دليلٌ على عموم اللفظة المفسَّرة واحتوائها المعاني المذكورة.

مثال ذلك ما ورد عن ابن عباس ﷺ في تفسير الباقيات الصالحات في قوله ﷻ: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾﴾ [الكهف] فقد وَرَدَتْ عنه العباراتُ الآتيةُ:

- ✓ هي الصلواتُ الخَمْسُ.
- ✓ هي قولُ سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله اكبر، ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلا بالله العليّ العظيمِ.
- ✓ هي الكلام الطيب(١٢٩).

قال ابن عطية: «وقولُ ابنُ عباس بكل الأقوال دليلٌ على قولِهِ بالعمومِ»(١٣٠).

ومثل ما ورد عن ابن عباس أيضاً في تفسيره قوله تعالى: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴿٣﴾﴾ [البروج] فقد وَرَدَتْ عنه العباراتُ الآتيةُ:

- ✓ الشاهِدُ: يوم الجمعة، والمشهودُ: يوم عرفة.
- ✓ الشاهد: الله، والمشهود: يوم القيامة.
- ✓ الشاهد: محمد، والمشهود: يوم القيامة(١٣١).

قال الطبري بعد ذكره لهذه الأقوال ولغيرها: «وكُلُّ الذي ذكرنا أنَّ العلماءَ قالوا: هو المعنيُّ مما يَستَحِقُّ أن يُقالَ له شاهِدٌ ومشهودٌ»(١٣٢).

وقال ابن القيم: «قسم ﷻ بالشاهِدِ والمشهودِ مُطلَقَيْنِ غير مُعَيَّنَينِ، وأعمُّ المعنى فيه أنه المُدرِكُ والمُدرَكُ، والعالِمُ والمعلومُ، والرائي والمرئي، وهذا أليقُ المعاني به، وما عداه من الأقوال ذُكِرَتْ على وجه التمثيلِ لا على وجه التخصيصِ، فكل ما وَقَعَ عليه اسمُ شاهدٍ ومشهودٍ فهو داخِلٌ في هذا القَسَمِ، فلا وجه لتخصيصه ببعضِ الأنواع، أو الأعيانِ إلا على سبيل المثال»(١٣٣).

«وإنما تنوَّعَتِ العباراتُ عن ابن عباس؛ لأنَّه نحى إلى التمثيلِ لذلك الاسم العام، وهو الشاهد والمشهود، وإذا تأمَّلْتَ أقوالَهُ في الشاهد وجدتَها مما ينطبقُ عليه وصْفُ الشاهد، وكذا أقواله في المشهود ينطبقُ المشهودِ، ولو حمَلْتَ عبارتَهُ على التخصيص لذهبتَ إلى

تناقض الرواية عنه، كما يَظُنُّ مَن جَهِلَ طريقة السَّلف في التفسير فحكم على هذا التنوع وأمثاله بالتناقض، وهو في الحقيقة ليس كذلك»[١٣٤].

الفرْقُ بين التفسير بالمثال والتفسير بجزء المعنى:

بعد تأمُّلٍ في كثيرٍ مِن أمثلةِ التفسير بالمثال والتفسير بجزء المعنى بدا- لي- ما يلي:

١. أنَّ التفسير بجزءِ المعنى ينظُرُ المفسِّر فيه إلى المعنى الكلِيّ فيجتزئ منه جُزءاً يدلُّ على المعنى، أما المثالُ فهو صورةٌ للمعنى العام وتقريبٌ له، فليس هو المعنى العام وليس هو جزءه، وإنما هو صورة للمعنى؛ أي: أنَّ المعنى تحقَّقَ في مثالٍ ما ففَسَّرَ المفسِّرُ بالمثال ليرسمَ للقارئِ أو السامع صورةَ المعنى في ذهنِهِ، كما فسّرَ بعضُهُم النَّعيمَ في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٨﴾ ﴾ [التكاثر] بأنَّه الماءُ البارِدُ، فهل معنى النعيم هو الماء البارد؟ بالطبع لا، لكنَّ الماءَ البارِدَ صورةٌ من صُورِ النعيم. وعلى ضوءِ ما سبق يتضحُ لنا أنَّه في جُزءِ المعنى يكون المعنى المراد مُصرَّحاً ببعضِهِ لدلالتِه على البعضِ الآخَرِ، أما في المثالِ فالمعنى المراد غير مصرَّحٍ به ولا ببعضِهِ، بل هو موجودٌ ضِمناً.

٢. قد يقتضي السياقُ إثباتَ جزءٍ من المعنى ويكون الجزءُ الآخَرُ غيرَ مُرَادٍ، فيتنافَى اجتماعُ الجُزأينِ، كما تقدَّمَ مثلاً في تفسير ابنِ عباس للرَّبوةِ بأنها المكانُ الذي لا تجري فيه الأنهارُ، فإنَّهُ تفسيرٌ للرَّبوَةِ ببعضِ معناها؛ إذ الرَّبوَةُ ما ارتفَعَ عمَّا جاورَهَا سواءٌ جرى فيها ماءٌ أو لم يجرِ فيها ماءٌ، فإنَّ السياقَ يأبى اجتماعَ المعنيينِ، أما لو فسَّرَ المعنى الواحد بأمثلةٍ متعدِّدَةٍ فإنَّ الأمثلَةَ لا يتنافى اجتماعُهَا ولو كَثُرَت.

لكن قد يَرِدُ استخدامُ كلٍ منهما بمعنى الآخَر ومن ذلك مثلاً: قولُ ابنُ عطية في تفسير لفظة ﴿حَنِيفًا﴾ قال: «يجيء الحنيفُ في الدِّينِ المُستقِيمُ على جميعِ طاعاتِ الله، وقد خصَّصَ بعضُ المفسِّرين، فقال قومٌ: الحنيفُ الحاجُّ، وقال آخرون: المُخْتَتَنُ، وهذه أجزاءُ الحَنَفِ»[١٣٥] ففي هذا المثال لا يصحُّ أنْ يُقالَ: إنَّ الحاجَّ أو المختَتَنَ جزءٌ من معنى الحنيف بحيث لو جَمعْنا هذه الأجزاءَ أعطتنَا المعنى الكلِّيَّ لكلمةِ حنيف، وإنما هي أمثلةٌ له، وهذا هو مراد ابنُ عطية لكنَّه عبَّرَ عن المثال بالجزءِ.

فوائِدُ مُتعَلِقَةٌ بالتفسيرِ بالمثال:

١. التفسير بالمثال لا يفيد الحصرَ:

التفسيرُ بالمثالِ مُندرجٌ في العمومِ وداخِلٌ تحتَهُ، فليس بينَهُ وبينَ العموم منافاةٌ؛ إذ العمومُ يُعطي المدلولَ العام للفظَةِ المرادِ تفسيرِها، والمثال يصوِّرُ هذا المعنى العام ويوضِّحُهُ، فالعموم دلالة على المعنى المراد والأفراد المُندَرِجَةِ فيه، والتمثيل تصويرٌ لهذا المعنى، فلا منافاة بين التفسير بالمثال وبين تفسير اللفظ بعمومه أو بمطابقِهِ أو بلازمِهِ، بل انضمامُ هذه الصور إليه يُعطي الصورةَ المتكامِلَةَ للمعنى المراد، وبناء عليه فلو فسَّرَ النبي ﷺ لفظاً من الألفاظ بمعناه العام، ثم جاء تفسيرُ اللفظِ نفسِهِ عن السَّلف أو مَن بعدهم بالمثال لهذا العام، فلا يصح الحكم على من فَسَّرَ بالمثال أنه مُخطِيءٌ أو مُخالِفٌ للتفسير النَبويِّ، وكذا لو وقع العكس بأنْ فَسَّرَ النبيُّ ﷺ بالمثال، وفَسَّرَ مَن بعده بالعموم.

ومثال هذا تفسيره ﷺ للقوة في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فعن عقبة بن عامر قال: «سمعت رسول الله وهو على المنبر يقولُ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ **ألا إنَّ القوةَ الرْميُ، ألا إنَّ القوةَ الرمْيُ، ألا إنَّ القوةَ الرمْيُ**»(١٣٦).

ففسَّر النبي القوةَ بالرَّمْي، لا تحديداً وتخصيصاً لمعنى القوة في الرَّمْي، بل على سبيل التمثيل لكونِ الرَّمْي مِن أقوى ما يُتقَوَّى به.

قال الطبري: «فإنْ قال قائلٌ: فإنَّ رسولَ الله ﷺ قد بيَّنَ أنَّ ذلك مُرادٌ به الخصوص بقوله: **(ألا إنَّ القوةَ الرميُ)**؟ قيل له: إنَّ الخبرَ وإن كان قد جاء بذلك، فليس في الخبر ما يدل على أنه مرادٌ بها الرمي خاصة دونَ سائر معاني القوة عليهم، فإنَّ الرمي أحدُ معاني القوة؛ لأنَّه إنما قيلَ في الخبرِ: **(ألا إنَّ القوةَ الرميُ)** ولم يقل: دون غيرها، ومن القوة أيضاً السيفُ والرُّمْحُ والحرْبَةُ، وكلُّ ما كان معونةً على قتالِ المشركينَ كمعونةِ الرمْيِ أو أبلغ مِن الرمْي فيهم وفي النِّكايةِ منهم»(١٣٧).

وكما في تفسير ابن عباس ﷺ للكوثرِ بأنَّهُ الخيرُ الذي أعطاهُ الله إياه، مع أنه صَحَّ عن النبي ﷺ أنَّه نهرٌ في الجنةِ، ولَمَّا قيل لسعيد بن جبيرٍ: فإنَّ الناس يزعمون أنه نهرٌ في الجنة، قال سَعِيد: النَّهْرُ الذي في الجنَّةِ مِن الخير الذي أعطاه الله إياهُ(١٣٨).

وقد أشار على هذا المعنى ابن القيم في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣ ﴾ [الفلق] وتكلَّمَ بكلام نفيسٍ[١٣٩].

وقال الشيخ عبد الرحمن حبنكة[١٤٠] مُشيراً إلى ما تقدَّم: «وقد يكونُ البيانُ النَّبَويُّ بعض ما اشتمل عليه عمومُ النَّصِ وبعضُ ما اشتَمَلَتْ عليه دلالاته، فيكون ما جاء في البيانِ أحدُ المعاني التي اشتملت عليها دلالاته»[١٤١].

ومما يلحق بما سبق ما «لو عمد مفسِّرٌ متأخرٌ إلى بيان العموم في آية ذكر السَّلف فيها مثالات، أو أضاف مثالاً لم يقل به السَّلف والعموم يحتمله، فإنه يُقْبَل»[١٤٢].

ومن الأمثلة في ذلك ما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡۖ وَلَا تَجِدُ أَكۡثَرَهُمۡ شَٰكِرِينَ ۝١٧ ﴾ [الأعراف].

قال ابن القيم: وقوله: ﴿ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ ﴾.

قال ابن عباس في رواية عطِيَّة[١٤٣] عنه: من قِبَلِ الدنيا، وفي رواية عليٍّ[١٤٤] عنه: أُشَكِّكُهُم في آخرتهم.

وكذلك قال الحسن: من قِبَلِ الآخرة تكذيباً بالبعث والجنة والنار.

وقال مجاهد: من بين أيديهم: من حيث يُبصِرون ومِن خلفِهِم.

وقال ابن عباس: أُرَغِّبُهم في دنياهم.

وقال الحسن: من قِبَلِ دنياهم أُزيِّنُها لهم وأشَهِّيهَا لهم.

وقال قتادة: أتاك الشيطان يا ابن آدم من كلِّ وجهٍ غير أنَّه لم يأتِكَ مِن فوقِكَ، لم يستطع أنْ يحولَ بينكَ وبين رحمةِ اللهِ.

وقال الزمخشري[١٤٥]: ثم لآتينَّهم من الجهات الأربع التي يأتي منها العدو في الغالب، وهذا مَثَّل لوسوسته إليهم وتسويله ما أمكنه وقدِرَ عليه، كقوله ﴿ وَٱسۡتَفۡزِزۡ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتَ مِنۡهُم بِصَوۡتِكَ وَأَجۡلِبۡ عَلَيۡهِم بِخَيۡلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾[١٤٦] [الإسراء: ٦٤].

وهذا يوافقُ ما حكيناه عن قتادة: «أتاك من كل وجهٍ غير أنه لم يأتِكَ مِن فوقك، وهذا القول أعم فائدة ولا يناقض ما قال السَّلف، فإن ذلك على جهة التمثيل لا التعيين»[١٤٧].

٢. إذا صرَّحَ المفسِّرُ بحصر المعنى فيما فسَّرَ به خرجَ عن كونِهِ مثالاً:

ظهر مما سبق أنَّ المفسِّر إذا فَسَّرَ بالمثال فإنه لا يريد بذلك حصر المعنى في المثال الذي فَسَّرَ به، وبناء عليه فلو ورد في عبارته التفسيرية ما يَدُلُّ على إرادته حصرَ المعنى فيما فسَّر به فلا يصح جعْلُ تفسيره هذا تفسيراً بالمثال، وذلك للمنافاة الظاهرة بين التفسير بالمثال والحصر.

مثال ذلك: ما روي عن عكرمة في قوله تعالى: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ [النساء: ٥٤] قال: «الناس في هذا الموضع النبي ﷺ خاصة»(١٤٨).

فلا يَسوغُ عَدُّ قولِ عكرمة تفسيراً بالمثال لتخصيصه الناس بالنبي وتصريحه بذلك، لكْن لو خالَفَ عكرمةَ غيرُه ورأى العمومَ في لفظ الناس، أو مَثَّل له بمثال من الأمثلة فلا إشكال؛ إذ نفيُ دخولِ المثال مُتَّجِهٌ على مِن ادَّعى التخصيص ولا يُلزِم مخالفَه.

وتجدر ألإشارةُ إلى أنَّه لو وَرَدَ مثل هذا التخصيص في سببِ نزولٍ فإنَّه يكون من باب التفسير بالمثال، إذ أسباب النزول من قبيل المثال وتخصيص المفسِّر لمثل هذا في سبب النزولِ لا يُنافِي كونَهُ مثالاً؛ إذ تخصيصُه واقِعٌ على الحادثَةِ التي كانت سبباً في نزول الآية، لا على ما يدخُل في معنى الآية ويندَرِجُ تحتها، ومما يُستدَلُّ به على هذا: ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن معقلٍ(١٤٩) قال: قعدتُ إلى كعبِ بن عُجْرةَ ﷺ في هذا المسجد- يعني مسجد الكوفة- فسألتُه عن (فدية من صيام) فقال: «حُمِلتُ إلى النبي ﷺ والقُمَّلُ يتناثر على وجهي فقال: «**ما كنت أرى أن الجهد قد بلغ بك هذا أما تجد شاه**» قلتُ: لا، قال: «**صُم ثلاثة أيام، أو أطعِم ستَّةَ مساكينٍ لكل مِسْكينٍ نصف صاعٍ من طعامٍ واحلق رأسك**، فنزلت فيَّ خاصة وهي لكم عامة»(١٥٠).

فقد صرَّح الصحابيُّ بكونِ الآية نازلةً فيه خاصة، وأنَّ معناها داخل فيه عُمومُ الأمة، وهو يؤيد ما سبق ذكره.

٣. التفسيرُ بالمثال يوسِّع دائرة المعنى ويَزيدُهُ وضوحاً وظهوراً:

التفسير بالمثال يوسِّعُ دائرة المعنى؛ إذ عن طريقه يستطيع المفسِّر أن يُدْخلَ في معنى الآية أشخاصاً وأحداثاً ووقائعَ سبَقَتْ نزولَ الآية أو تأخَّرَتْ عنها، فربما يفسِّرُ المُفَسِّرُ الآيةَ بمعناها العام فيظُنُّ ظانٌ أنَّ ما حدث قبل نزولها أو بعدَهُ غير داخلٍ في معناها، فيأتي التفسير بالمثال مُزيلاً لهذا الظنِّ وموسِّعاً لدائرةِ المعنى.

فمثال ما ذكره المفسِّرون من أحداثٍ سبَقَتْ نزولَ الآيةِ وأَدْخَلُوهُ في حكم الآية على سبيل المثال: ما ذكره ابن عطية في قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾[التوبة:١٢].

قال: «قال قتادة: المراد بهذا أبو جهل بن هشام(١٥١) وعتبة بن ربيعة(١٥٢) وغيرهما. قال القاضي أبو محمد: وهذا إن لم يُتَأَوَّلْ أنَّه ذَكَرَهُم على جهة المثالِ ضعيفٌ؛ لأنَّ الآيةَ نزلَتْ بعد بدرٍ بكثيرٍ»(١٥٣).

ومثال ما تأخر عن نزول الآية: ما ذَكَرَهُ الطبريُّ عن قتادة أنَّه فَسَّرَ قوله تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ [الأنفال: ٧١] بأنَّ المرادَ به عبد الله بن سعد بن أبي سرح(١٥٤).

فهذه الآية نزَلَتْ بشأنِ أسرى بدرٍ، وفيها تنبيهٌ مِن الله لنبيه ﷺ أن لا ينخدِعَ بما يُظهِرَهُ له الأسرى- بعد أنْ أمكنَهُ الله منهم- من قولٍ مُنمق إذ هو مخالف لما في نفوسهم، ومعلوم أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب الوحي لرسول الله ﷺ ثم ارتد ولحق بمكة، فلما كان يوم فتح مكة أمر رسول الله ﷺ بقتله وإن كان متعلقاً بأستار الكعبة، وكان عبد الله قد استجار بعثمان فأجاره عثمان وأذن له بذلك رسول الله ﷺ وحسن إسلام عبد الله بعد ذلك(١٥٥).

وقد بيَّنَ ابن عطية وجْهَ قولِ قتادةَ بقوله: «وإما تفسيرُ هذه الآية بقصَّةِ عبد الله بن أبي سرح فينبغي أن يُحرَّرَ، فإنْ جُلِبَتْ قصة عبد الله بن أبي سرح على أنها مثالٌ كما يمكن أن تُجلَبَ أمثلةٌ من عصرنا من ذلك فحَسَنٌ، وإن جُلِبَت على أنَّ الآية نزلت في ذلك فخطأٌ؛ لأنَّ ابن أبي سرحٍ إنما تبيَّنَ أمره في يوم فتحِ مكة، وهذه الآية نزلت عَقَيْبَ بدرٍ»(١٥٦).

كما أنَّ التفسير بالمثالِ يزيدُ المعنى وضوحاً وظهوراً، ويبدو ذلك من ناحيتين:

الأولى: أنَّه يُصوِّرُ المعنى المرادَ للسامعِ أو القارئ، فتنطبعُ في ذهنه صورة المعنى وما قُصِدَ به، ولا شك أنَّ هذا أقربُ إلى الفهم وأوقعُ في النفس من تفسير اللفظ بمطابقه في اللغة "فالأمثال تصوِّرُ المعاني بصورةِ الأشخاص؛ لأنها أثبتُ في الأذهان لاستعانة الذهن فيها بالحواس، ومن ثَمَّ كان الغرضُ من المثَلِ تشبيه الخفي بالجليّ والغائبِ بالشاهدِ... قال الزمخشري: «التمثيل إنما يُصارُ إليه لكشف المعاني، وإدناءِ المتوهَّمِ من الشاهد»(١٥٧).

الثانية: أنه يُتيْحُ الفرصة للمفسِّرِ أن يوضِّحَ المعنى الواحدَ بأمثلةٍ متنوّعَةٍ، فمرة يُمثِّل بهذا، ومرة يُمثِّلُ بهذا؛ إذ الأمثلةُ مهما كثُرت لا تتعارض، ولا شك أنَّ تنوَّعَ الأمثلة للمعنى الواحد يزيد المعنى جلاءً ووضوحاً، فتكتمل لدى الناظر صورةُ المعنى من خلال تلك الأمثلة.

كما أن التفسير بالمثال لا يُنَافي غيره من أساليب التفسير الأخرى، فيُمْكِنُ للمفسِّرِ به أن يذكُرَ عمومَ المعنى، أو لازمِه مع المثالِ، ولا تَعَارُضَ.

٤- لا يُشترَطُ في حَمْلِ كلام المفسِّر على التمثيل قصدُهُ التمثيل:

قد يُفسِّر المفسِّرُ الآية بصورة المثال لكنه حالَ تفسيره لم يكن يقصد التمثيل، وإنما كان يقصد ذكر ما يَصدقُ عليه معنى الآية أو مَن يدخلُ تحت حكمِها، ولَمَّا لم يكن معنى الآية حالَ نزولِها صادِقاً إلا فيما فسَّر به، حمَلَ معنى الآية عليه لا حصراً للمعنى فيه ولكن لِكونِ الآية حالَ نزولها لم يكن معناها مُتحقِّقاً في غير هذا المثال، فهو بمنزلة ذكر سببِ النزول، لا يقصِدُ الذي يذكُرُهُ حصرَ معنى الآية فيه ولكن خصَّه بالذكر لاختصاص النزول به.

مثال ذلك: ما ذَكَرَهُ ابنُ عطية في قوله تعالى: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ ﴾ [البقرة: ٢٧٣] قال: «قال مجاهدٌ: المراد بهؤلاء الفقراء: فقراء المهاجرين من قريش وغيرهم، قال الفقيه أبو محمد: ثم تتناوَلُ الآية كلَّ مَن دَخَلَ تحت صفةِ الفقرِ غابر الدهرِ، وإنما خَصَّ فقراء المهاجرين بالذِّكرِ؛ لأنه لم يكن هناك سواهم؛ لأنَّ الأنصارَ كانوا أهل أموالٍ وتجارةٍ في قطرهم»[١٥٨].

فها هو ابن عطية يُصرِّح بأنَّ كلامَ مجاهدٍ غير مقصود به حصر المعنى في فقراء المهاجرين، وإنما لَمَّا لم يكن هناك غيرهُم ممن يَصدقُ فيه معنى الآية خصَّهم بالذِّكر دون سواهم، لكونهم مقصودين بالآية قَصْداً أوليّاً، وكونهم أولَ الموصوفين بما فيها من أوصافٍ.

وفي هذا المعنى قال الراغب: «المفسِّر إذا فسَّرَ العام بالخاص فقصدُهُ أن يُبيِّنَ تخصيصه بالذِّكر ويذكُرَ مثالَه، لا أنهَّ يريد أنَّه هُو هُو لا غير»[١٥٩].

ويحسن التنبيه هنا إلى: أنَّ مثلَ هذه القاعدة لا يَصلُحُ تطبيقها فيما كان ظاهراً في الخصوصية أو كان سياقه يأبى غيرَ التخصيص، أو كانت عبارةُ المفَسِّرِ ظاهرةً في قصده حصر المعنى فيما فسَّر، فموطن تطبيق هذه القاعدة إنما يكونُ في كل ما يصلح تعميم معناه، أو يَسمحُ بتعميمهِ سياقُ الكلام دون منافاةٍ بين المعنى المذكور والعموم الذي يشمله.

٥- خَفاءُ مقصِدِ المُفسِّر في تفسيره بالمثال ليس مُسوِّغاً لتخطئته:

المفسِّر من السَّلف حين يُفسِّرُ بالمثال فإنما يكون تمثيله لاعتبارٍ، أو لمقصدٍ راعاه فيما مثَّلَ به، وقد تبدو وجهتُهُ، ويُعرفُ مقصده في تمثيله ما، وقد لا تُعرفُ، وعدم معرفة العلة التي من اجلها فسر المفسِّر بهذا المثال لا يكون مُسوِّغاً لتخطئته.

فمثال الأول: وهو ما أمكن أن يُعرفَ فيه مقصد المفسِّر في تمثيله، ما ورد في المراد بالنفقة في قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣] فقد فسَّرَ بعضُ السَّلَفِ النفقة بالزكاة، وفسَّرَها آخرونَ بنفقة الرجل على أهلِهِ، وفسَّرها غيرهُم بالصدقةِ، وكل هذه أمثلة للمعنى المراد بالنفقة، أمكن للمفسرين معرفةُ مقاصد قائليها في تمثيلهم بها(١٦٠).

ومثال الثاني: وهو عدمُ معرفة مقصِدِ المفسِّر في اختياره التمثيل بمثالٍ دونَ غيره، ما ورد عن حُميدٍ الشامي(١٦١) في قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]، قال: «أسماء النجوم»(١٦٢) ويَبعُدُ أن يكون قاصِداً لحصر المراد بالأسماء في أسماء النجوم، بل اللائق أن يُحمَلَ كلامه على التمثيل، ولو ذهَبْتَ تفكِّرُ في العلة التي بنى عليها تمثيله بأسماء النجوم لتبيَّنَ لك صعوبة الوصول إليها، وليس ذلك مُسوِّغاً أن نحكم على قوله بالخطأ، إذ ليس شرطاً في صحة التفسير بالمثال أنْ تُعرفَ العلَّةُ في تمثيل المفسِّر به.

وقد يكون الوصول إلى تلك العلة يحتاج إلى نظرٍ ثاقب، وبصيرةٍ نافذةٍ، ففي قوله تعالى: ﴿وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٤] قال «ابو العالية: يريد المماليك أي: الإماء والعبيد، قال ابن عطية: وهذا حَسَنٌ على جهةِ المثالِ، إذ هم الخَدَمَةُ فهم المُذنِبُون كثيراً والقدرةُ عليهم مُتيسِّرَةٌ، وإنفاذُ العقوبة سهلٌ، فلذلك مثَّل هذا المفسِّر به»(١٦٣).

فمن أين لك أن تعرفَ هذه العلَّة التي ذَكَرها ابن عطية لتمثيلِ أبي العالية هذا إلا بعد مشقَّةٍ وطولِ نظرٍ.

٦- قد يكون التفسيرُ بالمثالِ لأجْلِ إشارةِ السِّياق إلى المثالِ المُمَثَّل به:

قد يفسِّرُ المفسر بالمثال لكون السياق يشير إلى معنى ما مثَّلَ له، فيكون الذي مثلَّ به في هذه الحال هو أولى ما يَدخُل في معنى الآية، وإن كانت الآيةُ تحتَمِلُ غيرَهُ، ففي قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾ [النساء] قال طاووس(١٦٤): في أمورِ النساءِ، ليس يكونُ الإنسان في شيءٍ أضعف منه في النساءِ، وبنحوه قال مجاهد، وابن زيد(١٦٥) فهذا مثالٌ من الأمثلة التي يشملها ضَعْفُ الإنسانِ؛ لكنْ لمَّا كانت الآيةُ واردةً في

إباحةِ الله لعباده التزوَّجَ بالإماء المؤمنات عند تعذُّرِ الزواج من الحرائرِ، وخوفِ العَنَتِ، مثَّل المفسِّرون من السَّلف بما يناسبُ المعنى المذكور، لكونه أولى ما يدخُلُ في معنى الآيةِ، وليس حصراً لضعفِ الإنسان فيما ذَكَرُوا، وقد بيَّنَ هذا ابن عطية بقوله: المقصِدُ الظاهرُ بهذه الآية أنها في تخفيف الله تعالى تركَ نكاح الإماءِ بإباحة ذلك، وإخبارُهُ عن ضَعفِ الإنسان إنما هو في باب النساءِ، أي: لَمَّا عَلِمنا ضعفَكُم عن البصر عن النساءِ خَفَّفْنَا عنكم بإباحةِ الإماءِ، وكذلك قال مجاهد وابن زيد وطاووس... ثم بعد هذا المقصِدِ تخرجُ الآية مَخرجَ التفضُّلِ؛ «لأنها تتناولُ كلَّ ما خفَّفَ الله عن عباده، وجعلَهُ الدِّينَ يُسراً، ويقع الإخبارُ عن ضعِف الإنسان عاماً حسبما هو في نفسه ضعيف يَستَمِيلُهُ هواه في الأغلب»(١٦٦).

٧- غَلَبَة المثال المُفسَّر به على معنى الكلمة:

قد يكون اللفظ عاماً، فيفسَّرُ المفسِّرُ من السَّلف اللفظَةَ بمثالٍ لكونه الغالب على معنى اللفظة والأكثرَ شيوعاً وشهرةً.

مثال ذلك: لفظ (الفاحشة) غَلَبَ استعمالها في الزِّنا، ولكنَّ معناها عامٌ في كل ما يَفْحُشُ. قال ابن عطية في قوله تعالى: ﴿ **وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً** ﴾ [آل عمران: ١٣٥] «والفاحِشَةُ: لفظٌ يعُمُّ جميعَ المعاصي، وقد كَثُرَ اختصاصُه بالزِّنا حتى فسَّرَ السُّدِيُّ هذه الآية بالزِّنا، وقال جابر بن عبد الله لما قَرَأَها: زَنَى القومُ وربِّ الكعبة»(١٦٧).

٨- أسباب النزول من باب التفسير بالمثال:

لقد عَدَّ العلماء أسبابَ النزولِ من بابِ التفسير بالمثال، يتساوى في ذلك ما نَزَلَت الآية أصلاً بسببِه، أو ما احتواه معناها وصَدَقَ عليه؛ وهو ما يُعبِّرُ عنه السَّلف بالنزول، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وقد دل على هذا الأصل أحاديث: منها حديث عبد الله بن مسعود ﷺ: «أنَّ رجلاً أصاب من امرأةٍ قُبلةً، فأتى النبيَّ فأخبَرَهُ، فأنزل الله ﷻ ﴿ **وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ** ﴾ [هود: ١١٤] فقال الرجل: يا رسول الله ألي هذا؟ قال: «**لجميعِ أمتي كلهم**»(١٦٨).

قال الطبري: «الآية قد تنزِلُ بسبَبٍ من الأسباب، ثم تكون عامةً في كل ما كان نظيرَ ذلك السببِ»(١٦٩).

وقال أيضاً: «الآية تنزِلُ في معنى فتعُمُّ ما نزَلَت به فيه وغيرَهُ، فيَلزَمُ حُكمُها جميعَ ما عَمَّتْه»(١٧٠).

وقال ابن تيمية: «وقد يجيءُ كثيراً من هذا الباب– يقصد التفسير بالمثال– قولهم: هذه الآية نزَلَتْ في كذا، لاسيما إنْ كان المذكورُ شخصاً؛ كأسباب النزول المذكورة في التفسير، كقولهم: إن آية الظِّهارِ نزَلَتْ في امرأة أوس بن الصامت، وإنَّ آيةَ اللعان نزَلَت في عويمر العجلاني أو هلال بن أمية... ونظائر هذا كثير مما يذكرون أنه نَزَلَ في قومٍ من المشركين بمكة، أو في قومٍ من أهل الكتاب، أو في قومٍ من المؤمنين، فالذين قالوا ذلك لم يقصِدُوا أنَّ حكمَ الآية مختصٌ بأولئك الأعيان دون غيرهم، فإنَّ هذا لا يقوله مسلمٌ ولا عاقلٌ على الإطلاق... والآية التي لها سببٌ مُعَيَّنٌ إن كانت أمراً أو نهياً فهي متناولة لذلك الشخص ولغيرِهِ ممن كان بمنزلتهِ»(١٧١).

فقولُ الواحدِ من السَّلف أن الآية نزلَتَ في كذا إنما هو تمثيلٌ بمن نزَلَتْ فيه الآية أوّلاً، ولا يُرادُ بذلك أنها مختصة به دون سواه، فأسباب النزول طريقٌ إلى التفسير ولكنَّها ليسَتْ طريقاً إلى التخصيص، ولهذا عَدَّها العلماءَ من قبيل التمثيل للمعنى المراد.

وإذا كان الباحِثُ على بَصَرٍ بكون أسباب النزول من باب التفسير بالمثال سَهُلَ عليه التعامل مع الروايات المتعددة لسبب النزول في الآيةِ الواحِدةِ، فأن اعتبَرَها مِثالاً أمكَنَهُ قبولُها كلها، سواء منها ما كانت الآية نازلةً بسببه أصلاً، أو ما كان منها مُعبَّراً عنه بالنزولِ لِصدقِ معنى الآية عليه.

«وإذا اعتُبِرت هذه الأسبابُ من بابِ المثالِ في التفسير فإنه لن يُشكلَ تعدُّدُها، ولا تَعَدُّدُ مَن نزَلَت فيه الآية. وهذا يعني أنَّ ما يَرِدُ عن السَّلف في هذا الباب إذا اعتبرتَهُ من هذه الجهة فأنَّه يَصِحُ عندك بلا إشكالٍ، وإن رُحْتَ تحقِّق عل غير هذا السبيلِ فإنَّك سَتَرُدُّ بعضَ تفسيراتهم المرتبطةِ بالنُّزولِ بسبب عدمِ وضوحِ هذا السبيلِ من التفسير عِنْدَك، وحِرصِكَ على تعيين سببٍ واحدٍ من هذه الأسبابِ المذكورة»(١٧٢).

ولا يعني هذا عدم الحكم على أسانيد أسباب النزول، وقبول الصحيح منها وتقديمه على ما سواه، لكن المراد قبول المعنى الوارد في سبب النزول الذي ضعف إسناده على أنه مثال مما تحتمله الآية، وصورة من الصور الداخلة في معناها، طالما لم يكن بينه وبين معنى الآية تعارض، وكذا لم يعارض ما صح سنده من أسباب النزول، فالقبول في مثل هذا واقع على المعنى بغض النظر عن صحة السبب أو ضعفه من الناحية الإسنادية.

الأسلوب الثالث- التفسير بالقياس:

هو إدخالُ المفسِّر في دلالة الآية معنى غير معناها الظاهر، لوجودِ شَبَهٍ بين المعنيين.

أي: أن المفسِّر يَقيسُ على المعنى الظاهر من الآية معنى آخر لم تَنُصَّ الآية عليه وليس من لوازمها، ولكنَّه شارَكَ المعنى الظاهِرَ أو شابَهَهُ في وجهٍ أو عِلَّةٍ، فأدخَلَهُ المفَسِّرُ في معنى الآيةِ قياساً على المعنى المراد.

وهذا الأسلوب أقلُّ الأساليب وجوداً في تفسيرات السَّلف لكون اهتمامهم مُنصَبّاً على المعنى الأصليّ للآية.

ويُشترَطُ لصحة هذا الأسلوب من التفسير شروطٌ أربعة:

١- أن لا يُناقِضَ معنى الآية.

٢- أن يكونَ معنى صحيحاً في نفسِهِ.

٣- أن يكونَ في اللفظِ إشعارٌ به.

٤- أن يكونَ بينَه وبيْنَ معنى الآيةِ ارتباطٌ وتلازُمٌ[١٧٣].

ومن أمثلته: ما ذَكَرَهُ ابن عطية عن مالك في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ﴾ [النساء: ٨٦] قال: «ورُوِيَ عن مالكٍ أنَّ هذه الآية في تشميت العاطس، وفيه ضعفٌ؛ لأنَّه ليس في الكلام على ذلك دلالة، وأمَّا أنَّ الرَّدَ على المُشَمِّت مما يَدخُلُ بالقياس في معنى رَدِّ التحيَّةِ فهذا هو منحى مالكٍ إنْ صحَّ ذلك عنه»[١٧٤].

ومن أمثلته أيضاً: ما ذكره ابن القيم عن بعض السلف في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَٱلْمُورِيَٰتِ قَدْحًا ﴿٢﴾ ﴾ [العاديات].

قال[١٧٥]: وقال قتادة: الموريات هي الخيل توري نار العداوة بين المقتتلين. وهذا ليس بشيء، وهو بعيد من معنى الآية وسياقها، وأضعف منه قول عكرمة: هي الألسنة توري نار العداوة بعظيم ما تتكلم به، وأضعف منه ما ذكر عن مجاهد: هي أفكار الرجال توري نار المكر والخديعة في الحرب.

وهذه الأقوال إن أريد أن اللفظ دل عليها، وأنها هي المراد فغلط، وإن أريد أنها أخذت من طريق الإشارة والقياس فأمرها قريب.

الخاتمة

أحمد الله سبحانه على أن وفقني لإتمام هذا العمل وأسأله سبحانه أن يزيدني من فضله ومَنّهِ؛ إنه جواد كريم.

فقد عشت مدة من الزمن مع هذا الموضوع الشيق الممتع، أتأمل خصائص وأساليب السلف للتفسير، وأغوص على دقائقها، وأجلي غوامضها، وقد خلصت إلى جملة من النتائج أذكر أبرزها فيما يلي:

- تفسير السلف أصل أصيل وركن ركين من أصول التفسير، ولا يجوز لطالب الحق إهماله أو تركه، إذ بتركه وإهماله يقع الباحثون في مزالق خطيرة، وأخطاء كثيرة.
- قلة الخطأ في تفاسير السلف خاصية من أهم الخصائص، وميزة من أهم الميزات التي تميز بها تفسيرهم.
- نبهت على أهم الخطوات التي لا بد أن يسلكها الباحث قبل حكمه بالخطأ على قول من أقوال السلف، وأن غالب ما نسب إلى أحدهم من أخطاء؛ إما أن يكون غير ثابت صحته عنهم، أو مفهوماً على وجه لم يقصدوه، أو محمولاً على سياق أو مقام غير المقام الذي فسروا فيه.
- ضرورة معرفة الباحثين لأساليب السلف وطرقهم في تفسير الآيات، إذ بهذه المعرفة ترتقي مدارك الباحث، وتربى عنده ملكة يحسن بها فهم كتاب الله، وأن عدم معرفة طرقهم في التعبير عن المعاني من أكبر العوائق التي تحول دون فهم كلامهم، كما أن الجهل بها يوقع في إيهام الخلاف وكثرته بينهم، وكذا يوقع في تخطئتهم بدون وجه حق.
- عرّفت بالتفسير اللفظي، والتفسير بالمعنى، والتفسير بالقياس، وذكرت أن الغالب على تفسيرهم التفسير بالمعنى وأنه يتنوع إلى تفسير باللازم وتفسير بجزء المعنى، وبالمثال.
- التفسير باللازم فيه توسيع لمدلول الآية، وتنبيه على ما حذف من الكلام.
- عدول المفسر إلى التفسير بجزء المعنى قد يكون دافعه سبب النزول.
- تفسير الكلمة أو الجملة في سياق ما لا يصح جعله تفسيراً عاماً لها في كل سياقاتها الأخرى، إلا إذا كانت موافقة للكلمة المفسرة في المعنى المراد.
- التفسير بالمثال من أكثر الأساليب استعمالاً في تفسيرات السلف، ولا يستفاد منه التخصيص أو الحصر.

- نبهت على بعض النقاط التي يستطاع بها التمييز بين قصد المفسر للتمثيل وقصده للحصر أو التخصيص.
- أشرت إلى الفرق بين التفسير بالمثال والتفسير بجزء المعنى.
- إذا صرح المفسر بحصر المعنى فيما فسر به خرج عن كونه مثالاً.
- التفسير بالمثال يوسع دائرة المعنى ويزيده وضوحاً وظهوراً.
- لا يشترط في حمل كلام المفسر على التمثيل قصده التمثيل.
- خفاء مقصد المفسر في تفسيره بالمثال ليس مسوغاً لتخطئته.
- قد يكون التفسير بالمثال لأجل إشارة السياق إلى المثال الممثل به.
- أسباب النزول من باب التفسير بالمثال.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

الهوامش

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة، مادة (سلف)، (٩٥/٣).

(٢) لسان العرب، مادة (سلف)، (٢٠٦٨/٢) بتصرف.

(٣) لوامع الأنوار البهية للأسفراييني (٢٠/١).

(٤) صبح الأعشى في صناعة الإنشا للقلقشندي (٤١/٦).

(٥) ينظر: التحف في مذاهب السَّلَف للشوكاني (ص١١).

(٦) ينظر: المعجم المفهرس (ص٣٥٥).

(٧) ينظر: معجم مقاييس اللغة، مادة (فسر)، (٥٠٤/٤).

(٨) التعريفات (ص٨٧).

(٩) البحر المحيط (١٣/١).

(١٠) البرهان في علوم القرآن (١٣/١).

(١١) التيسر في قواعد علم التفسير (ص١٢٤).

(١٢) ينظر: المعجم المفهرس (ص٥١٩).

(١٣) صبح الأعشى (٢٥٠/٨).

(١٤) أخرجه الطبري في تفسيره (٣٥/١). وإسناده صحيح.

(١٥) للوقوف على مزيد من الآثار الدالة على هذا ينظر: تفسير الطبري (٣٦/١).

(١٦) إعلام الموقعين لابن القيم (٩٥/٤).

(١٧) أبو حامد محمد بن محمد الطوسي الشافعي الغزالي. حجة الإسلام، أعجوبة الزمان، صاحب التصانيف، برع في الفقه والأصول والمنطق، وكان صوفياً غلبت عليه في آخر عمره الخلوة والإقبال على العبادة. توفي سنة ٥٠٥هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٢٢/١٩)، البداية والنهاية (١٨٥/١٢).

(١٨) إلجام العوام عن علم الكلام ضمن القصور العوالي من رسائل الإمام الغزالي (٢٧٢/٢) بتصرف.

(١٩) الموافقات (٦٧/٢).

(٢٠) مجموع الفتاوى (١٥٨/٤).

[٢١] محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية. اشتغل بالعلم وكان كثير الطلب ليلاً ونهاراً، وبرع في علوم متعددة لا سيما التفسير والحديث والأصلين، وكان عارفاً بالخلاف ومذاهب السلف. ينظر: البداية والنهاية (٢٤٦/١٤)، الدرر الكامنة (٤٠٠/٣).

[٢٢] إعلام الموقعين (٨١/١).

[٢٣] مجموع الفتاوى (٦٥/١٣).

[٢٤] قواعد التدبر الأمثل (ص٥٤).

[٢٥] الموافقات (٢٨٥/٣) وما بعدها بتصرف.

[٢٦] ينظر: الموافقات (٢٩٧/٣).

[٢٧] ينظر: صحيح البخاري، كتاب العمرة، باب يفعل بالعمرة ما يفعل بالحج، (ح ١٧٩٠)، (ص٣٥٤)، ومسلم، كتاب الحج، باب بيان ان السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به، (ح١٢٧٧)، (٣٦٤/٢).

[٢٨] ينظر: صحيح البخاري، كتاب العمرة، باب قول الله تعالى: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ﴾ (ح١٨٠٣، ص٣٥٧)؛ كتاب التفسير (ح٢٠٢٦، ٦٢٦/٤).

[٢٩] الموافقات (٢٨٥/٣).

[٣٠] الموافقات (٣٤٣/٣).

[٣١] إعلام الموقعين (١٢٠/٤).

[٣٢] من ذلك مثلاً قول مجاهد في تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾﴾ [البقرة] بأنهم لم يمسخوا قردة. ينظر: تفسير الطبري (٣٣٢/١).

[٣٣] أبو الوليد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي. الإمام الحافظ فقيه الحرم، صاحب التصانيف، أدرك صغار الصحابة لكن لم يحفظ عنهم، وكان من أوعية العلم، توفي سنة ١٥٠هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ (١٢٨/١)، تقريب التهذيب (٦١٧/١).

[٣٤] تفسير الطبري (٢١٢/٧)، المحرر الوجيز (٢٩٩/٢).

[٣٥] أبو جعفر محمد بن يزيد بن كثير الطبري. شيخ المفسِّرين وأحد الأئمة يحكم بقوله ويرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله، كان حافظاً لكتاب الله بصيراً بمعانيه فقهياً بأحكامه، عالماً

بالسنن، بصيراً بأيام الناس وأخبارهم. توفي سنة ٣١٠هـ. ينظر: تاريخ بغداد (١٦٢/٢)، تذكرة الحفاظ (٢٠١/٢).

(٣٦) المحرر الوجيز (٢٩٩/٢).

(٣٧) الهادي بن إبراهيم بن علي بن المرتضى الحسني، جمال الدين بن الوزير، باحث من علماء الزيدية باليمن، أقام بصنعاء، ورحل إلى مكة، توفي ١٣٥٦هـ. ينظر: الأعلام (٥٨/٨)، معجم المؤلفين (١٢٥/١٣).

(٣٨) الشوى: الأطراف، وكل ما ليس مقتلاً، ويقال: رميتُ الصيدَ فأشْوَيتُه، إذا أصبتُ شَواه، وهي أطرافه، ورماه فأشواه؛ أي: أصاب شواه، ولم يُصِب مقتله، ثم استعمل في كل من أخطأ غرضاً وإن لم يكن له شوى ولا مقتل. ينظر: مادة: (شوى) في معجم مقاييس اللغة (٢٢٤/٣)، لسان العرب (٢٣٦٨/٤).

(٣٩) خبط خبط عشواء: يضرب مثلاً للمُتَحَيِّرِ الذي يركب رأسه ولا يهتم لعاقبته كالناقة العَشْواء التي لا تبصر، فهي تخبط بيديها كل ما مرت به. ينظر: لسان العرب، مادة: (عشا)، (٢٩٦٠/٤).

(٤٠) مقدمة تحقيق كتاب العواصم والقواصم (٣٨/١-٤٠) بتصرف.

(٤١) أسباب الخطأ في التفسير (٩٦٣/٢) بتصرف.

(٤٢) تفسير الطبري (١٨٨/١٥).

(٤٣) تفسير الطبري (٣٣/٢٩).

(٤٤) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرْح الأنصاري المالكي القرطبي. إمام مفسر متفنن متبحر في العلم، له تصانيف مفيدة تدل على إمامته وكثرة اطلاعه، توفي سنة ٦٧١هـ. ينظر: طبقات المفسِّرين للداودي (ص٣٤٧)، طبقات المفسِّرين للسيوطي (ص٧٩).

(٤٥) تفسير القرطبي (١٣/٥).

(٤٦) الموافقات (٣٤١/٣). وينظر: للاستزاده: مجموع الفتاوى (٣٦١/١٣، ٢٤٣)، إعلام الموقعين (١٢٤/٤)، قواعد التفسير (٢٠٦/١).

(٤٧) أبو الفرج عبد بن أحمد بن رجب بن الحسن الدمشقي الحنبلي. الشيخ المحدث الحافظ الفقيه الأصولي، المؤرخ، أكثر الاشتغال بالعلم حتى مهر، وصنف المصنفات النافعة. توفي سنة ٧٩٥هـ. ينظر: الدرر الكامنة (٣٢١/٢)، شذرات الذهب (٩٠/٧).

(٤٨) فضل علم السلف على علم الخلف لابن رجب الحنبلي (ص٢٩، ٣٠).

(٤٩) البحر المحيط (٢١٢/١).

(٥٠) تفسير الطبري (٢٣٤/١٢).

(٥١) هذا من حيث الجملة والغالب وإلا فالذي يعتمد عليه قوة القول من حيث هو لا من حيث قائله.

(٥٢) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحاكم. كان من أهل العلم والحفظ والحديث، سمع الكثير وطاف الآفاق، وأشهر تصانيفه: المستدرك على الصحيحين، توفي سنة ٤٠٥هـ. ينظر: ميزان الاعتدال (٢١٦/٦)، والبداية والنهاية (٣٧٩/١١).

(٥٣) معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري (ص٢٠).

(٥٤) النكت على كتاب ابن الصلاح (٥٣١/٢).

(٥٥) البرهان (١٧٢/٢). ولا يعني هذا عدم خفاء بعض معاني المفردات اللغوية على أفراد منهم ولكن ليس هذا بغالب عليهم.

(٥٦) للاستزادة ينظر: الموافقات (٢٨٥/٣)، والبرهان (١٧٢/٢)، وإعلام الموقعين (١٢٤/٤)، وقواعد التفسير (١٧٨/١)، تفسير الصحابة (ص٥)، ومقالات في علوم القرآن (ص١٦٧)، والمقدمات الأساسية (ص٣٠٤).

(٥٧) ينظر مذاهب العلماء في قبول المرسل أو رده في: تدريب الراوي (ص١٦١)، قواعد التحديث (ص٢٢٠).

(٥٨) للاستزادة حول حكم تفسير التابعين ينظر: تفسير التابعين (٤٩/١)، قواعد التفسير (١٩٥/١)، فصول في أصول التفسير (ص٤٠).

(٥٩) قواعد التفسير (٢٠٠/١) بتصرف يسير.

(٦٠) مجموع الفتاوى (٢٤/٣١).

(٦١) التبيان في أقسام القرآن (ص٥٧).

(٦٢) المحرر الوجيز (٣٩٨/١).

(٦٣) المحرر الوجيز (١٧٥/٥).

(٦٤) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ﴾ (ح٤٤٧٨، ص٩٢٣). صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب فضل الكمأة ومداواة العين بها، (ح٢٠٤٩، ٤٨٤/٣)، واللفظ له.

(٦٥) الموافقات (١٧٦/٤).

(٦٦) بدائع التفسير (٣٥٠/٤).

(٦٧) قواعد التدبر الأمثل، (ص٥٩) بتصرف.

(٦٨) تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب لأبي حيان، مخطوط لوحة (٤/٣) محفوظ بالمكتبة الأزهرية بالقاهرة، وهذا النص غير موجود بالمطبوع.

(٦٩) أبو العباس أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي. الإمام النحوي المفسِّر، كان فقهياً بارعاً في النحو والتفسير والقراءات، صنف تصانيف حسنة، توفي سنة ٧٥٦هـ. ينظر: الدرر الكامنة (٣٣٩/١)، طبقات المفسِّرين للداودي (ص٧٣).

(٧٠) عمدة الحفاظ (٣٩/١).

(٧١) ينظر تفسير ابن كثير (٨٣/١)، تفسير الطبري (٢٥٤/١)، تفسير ابن ابي عاصم (٩٨/١).

(٧٢) الموافقات (١٧٧/٤).

(٧٣) أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي. إمام العربية صاحب التصانيف، لزم أبا علي الفارسي دهراً حتى برع وصنف، وسكن بغداد، ودرس بها، وتخرج به الكبار، توفي سنة ٣٩٢هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/١٧)، الأعلام (٢٠٤/٤).

(٧٤) الخصائص (٢٧٩/١). وينظر: كلام له على هذه القضية في الخصائص أيضاً (١٥٢/١).

(٧٥) شرح مقدمة في أصول التفسير، لمحمد بن عمر بازمول (ص٢٧) بتصرف.

(٧٦) التفسير اللغوي (ص٦٦٠).

(٧٧) فتح القدير (٤٠٧/٤).

(٧٨) تفسير الطبري (١٨٥/١).

(٧٩) أبو محمد إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السُدِّي القرشي الكوفي، كان يقعد في سُدَّة باب الجامع فسمي بالسدي، وهو السدي الكبير. عُرف بالتفسير وكان ضعيفاً في الحديث، توفي سنة ١٢٧هـ. ينظر: تهذيب الكمال (٢٤٠/١)، تهذيب التهذيب (١٩٩/١).

(٨٠) عمرو بن ميمون الأودي أبو عبد الله. أدرك الجاهلية ولم يلق النبي ﷺ، روى عن جمع من الصحابة. توفي سنة ٧٤هـ. ينظر: تهذيب الكمال (٤٦٨/٥)، تقريب التهذيب (٧٤٧/١).

(٨١) المحرر الوجيز (٤٧١/١).

(٨٢) الحسن بن أبي الحسن يسار، شيخ الإسلام أبو سعيد البصري، حافظ علامة من بحور العلم فقيه النفس، كبير الشأن عديم النظير، مليح التذكير، بليغ الموعظة، رأس في أنواع الخير، توفي سنة ١١٠هـ. ينظر: تهذيب الكمال (١١٤/٢)، وتذكرة الحفاظ (٧١/١، ٧٢).

(٨٣) بدائع التفسير (٢٣/٣). وينظر: أمثلة أخرى مما صرح العلماء بكونه تفسيراً على المعنى في: المحرر الوجيز (٥٠٤/١، ٥١٢/١، ١٠١/٢، ٣٥٩/٣، ٣٧٠/٣، ٤٦٩/٤، ٢٤٩/٥)، تفسير ابن كثير (٦٥/١)، تفسير القرطبي (٢٣٧/١٠)، التحرير والتنوير (١٨٦/٢٣).

(٨٤) عمدة الحفاظ (٣٩/١).

(٨٥) بدائع التفسير (٤٣٨/٣).

(٨٦) التفسير اللغوي (ص٦٥٨).

(٨٧) البرهان (١٦٠/٢).

(٨٨) المحرر الوجيز (٣٨٠/٢).

(٨٩) بدائع التفسير (٦٢/٣، ٦٤) بتصرف يسير.

(٩٠) عكرمة بن عبد الله الحبر العالم أبو عبد الله البربري ثم المدني الهاشمي مولى ابن عباس. روى عن مولاه وعائشة وأبي هريرة، وأفتى في حياة ابن عباس، وكان أعلم أصحابه بالتفسير توفي سنة ١٠٧هـ. ينظر: ضعفاء العقيلي (١٠٧٥/٣)، تهذيب الكمال (٢٠٩/٥).

(٩١) تفسير ابن كثير (١٤٩/٥).

وينظر: تفسير الطبري (٤٨٥/١)، تفسير ابن عطية (٥٥٥/٢، ١٣٨/٣)، (٢٤٩/٥)، مجموع الفتاوى (٣٩٧/١٧)، تفسير ابن كثير (٢٣١/٢)، بدائع التفسير (٧٧/٢، ٣١٠، ٣٧٦، ١٢/٤، ١٩٦، ٢٥٧)، روح المعاني (١٦٨/١٨، ١٨٨/٢٧).

(٩٢) بدائع التفسير (٣١٠/٢).

(٩٣) عامر بن شراحيل الشعبي أبو عمرو الكوفي. علامة التابعين، كان إماماً حافظاً فقهياً متفنناً ثبتاً متقناً، شهد وقعة الجماجم مع ابن الأشعث ثم نجا من سيف الحجاج وعفى عنه، وولي قضاء الكوفة، توفي بعد المائة. ينظر: تذكرة الحفاظ (٦٣/١)، تقريب التهذيب (٤٦١/١).

(٩٤) قتادة بن دِعَامة بن قتادة بن عَزِيز السَّدوسِي البصري أبو الخطاب. الحافظ الثقة الثبت الحجة، روى عن أنس بن مالك وغيره، عالم بتفسير القرآن وباختلاف العلماء، وكان ذا حافظة قوية لا يسمع شيئاً إلا حفظه، توفي سنة ١١٧هـ. ينظر: الجرح والتعديل (١٣٣/٧)، ميزان الاعتدال (٤٦٦/٥).

(٩٥) إبراهيم بن محمد بن السري الزجاج البغدادي أبو إسحاق. الإمام شيخ العربية نحوي زمانه، كان فاضلاً ديّناً حسن الاعتقاد، وقد كان أول أمره يخرط الزجاج، فلذلك عُرِف بالزجاج، توفي سنة ٣١١هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٦٠/١٤)، البداية والنهاية (١٥٩/١١).

(٩٦) الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني، المفسِّر، قال ابن عدي: عرف بالتفسير فأما رواياته عن ابن عباس وأبي هريرة وجميع من روى عنه ففي ذلك كله نظر، وإنما اشتهر بالتفسير. ينظر: الكامل في الضعفاء لابن عدي (١٥٢/٥). وميزان الاعتدال (٤٤٦/٣).

(٩٧) المحرر الوجيز (٢٣٠/٣).

(٩٨) مجاهد بن جبر المكي القرشي المخزومي أبو الحجاج مولى السائب بن أبي السائب. المقرئ المفسِّر الحافظ، إمام في التفسير والعلم، وأخذ التفسير عن ابن عباس حتى صار أعلم التابعين بالتفسير، توفي سنة ١٠٤هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٣١٩/٨)، تهذيب الكمال (٣٧/٧).

(٩٩) تفسير الطبري (٢٠٢/١٢- ٢٠٤).

(١٠٠) المحرر الوجيز (٢٣٨/٣).

(١٠١) فصول في أصول التفسير (ص٨٣) بتصرف يسير.

(١٠٢) المحرر الوجيز (٢٢٤/٥).

(١٠٣) تفسير الطبري (٨٩/٣).

(١٠٤) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن السود النخعي الكوفي. الثقة الحجة، فقيه العراق، كان مفتي أهل الكوفة، وكان رجلاً صالحاً فقيهاً متوقياً قليل التكلف، كان متخفياً من الحجاج، توفي سنة ٩٦هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ (٥٩/١)، تهذيب الكمال (١٤٥/١).

(١٠٥) تفسير الطبري (٩٠/٣، ٩١) بتصرف.

(١٠٦) المحرر الوجيز (٣٦٤/١).

وينظر: أمثلة أخرى في المحرر الوجيز (٢٤١/١، ١١٣، ٢٤٠/٥، ٢٣٣)، بدائع التفسير (٣٧٦/٢).

(١٠٧) ينظر: معجم مقاييس اللغة، مادة (قنت) (٣١/٥).

(١٠٨) ينظر: تفسير الطبري (٥٧٠/٢).

(١٠٩) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قول الله تعالى: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ (ص٩٣٤، ح٤٥٣٤)، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، (٣٩٦/١، ح٥٣٩).

(١١٠) تفسير الطبري (٥٧١/٢، ٥٧٢) بتصرف.

(١١١) المحرر الوجيز (٣٥٩/١).

(١١٢) مقتبس من مقدمة في أصول التفسير (ص٣٤، ٣٥) بتصرف.

(١١٣) ينظر: مقدمة جامع التفاسير (ص٦١، ١٥٥).

(١١٤) ينظر: المحرر الوجيز (٨٥/١)، (٣١٢، ٣٩٨) وغيرها.

(١١٥) ينظر: مقدمة في أصول التفسير (ص٣٣، ٣٩).

(١١٦) ينظر: الاعتصام (٧٦/١، ٧٧).

(١١٧) ينظر: بدائع التفسير (٣٥٠/٤).

(١١٨) مقدمة جامع التفاسير (ص٦١).

(١١٩) مقدمة في أصول التفسير (ص٣٩، ٤٠).

(١٢٠) الصواعق المرسلة للإمام ابن القيم (٦٩٩/٢، ٧٠٠)، ت: علي بن محمد الدخيل الله.

(١٢١) محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر مولى أنس بن مالك. الإمام شيخ الإسلام، كان فقيهاً إماماً، غزير العلم، ثقة ثبتاً، علامة في التعبير، رأساً في الورع، مأموناً عالياً رفيعاً، وكان به صمم، توفي سنة ١١٠هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ (٦٣/١)، تهذيب الكمال (٣٤٠/٦).

(١٢٢) رفيع بن مهران أبو العالية البصري الرّياحي. المقرئ المفسِّر الحافظ، كان مولى لامرأة من بني رياح، أسلم في خلافة الصديق، وقرأ القرآن على أبي بن كعب، وتصدر لإفادة العلم. توفي سنة ٩٠هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٥١٠/٣)، سير أعلام النبلاء (٢٠٧/٤).

(١٢٣) سعيد بن جبير بن هشام الوالبي الكوفي ابو محمد. الحافظ المقرئ المفسِّر الفقيه، جهبذ العلماء، روى عن ابن عباس وابن عمر، خرج مع ابن الأشعث في جملة مَن خرجوا على الحجاج، فلما هُزِمُوا هرب سعيد إلى مكة، وقُبضَ عليه بعد مدة فقتله الحجاج سنة ٩٥هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ (٦٠/١)، تهذيب التهيب (٢٩٢/٢).

(١٢٤) ينظر: المحرر الوجيز (٣٤٤/١) بتصرف يسير.

(١٢٥) ينظر: تفسير الطبري (١٥٢/٣٠).

(١٢٦) بدائع التفسير (١٩٤/٥).

وينظر: المحرر الوجيز: (٣٩٨/١، ٥٠٨، ٥١٠)، (٢١٠/٢، ٢٤٧، ٢٧٤)، (٢٩٧/٣، ٣٣٦، ٥٢١)، (٢٢/٤، ٣٠، ١٢٢)، بدائع التفسير (٩٩/٣)، (٣٤٨/٤، ٣٥٠)، (١٦٩/٥، ١٧٠، ٣٩٨) وغير ذلك.

(١٢٧) مجموع الفتاوى (١٤٧/١٦) بتصرف.

(١٢٨) ينظر: تفسير الطبري (٦٧/١٦، ٦٨).

(١٢٩) ينظر: تفسير الطبري (٣٥٣/١٥-٢٥٦).

(١٣٠) المحرر الوجيز (٥٢٠/٣).

(١٣١) ينظر: تفسير الطبري (١٢٨/٣٠)، وما بعدها.

(١٣٢) تفسير الطبري (١٣١/٣٠).

(١٣٣) بدائع التفسير (١٦٩/٥) بتصرف.

(١٣٤) مقالات في علوم القرآن (ص٢٩).

(١٣٥) المحرر الوجيز (٢١٥/١).

(١٣٦) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه وذم من عُلِّمَهُ ثم نسي (٣٨٣/٣، ح١٩١٧).

(١٣٧) تفسير الطبري (٣٢/١٠).

(١٣٨) صحيح البخاري في تفسير ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ۝١﴾ (ص١٠٨٠، ح٤٩٦٤).

(١٣٩) بدائع التفسير (٣٩٨/٥، ٣٩٩). وقضية: متى يُعدُّ التفسير مخالِفاً للتفسير النبوي أو مخالفاً للتفسير بالسُّنَّة؟ من القضايا التي تحتاج إلى وضع ضابط يُعرَفُ به متى يقبل قول آخر معه؟ ومتى لا يقبل؟ فليس كل ما يُظنُّ فيه مخالفته للتفسير النبوي، يصح حمله على الخطأ إلا بثبوت المخالفة قطعاً، وضابط هذا: أنَّ كلَّ تفسيرٍ بينه وبين التفسير النبوي الثابتِ مخالفةٌ بحيث لا يمكن اجتماعهما معاً فهو تفسيرٌ مردودٌ. والله أعلم.

(١٤٠) هو الشيخ عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، ولد في دمشق ونشأ في أسرة علم ودعوة وتخرج في مدرسة شرعية أسسها والده ثم التحق بكلية الشريعة بالأزهر وواصل تعليمه فيها حتى حصل على الإجازة العالية، ثم درَّس بثانويات دمشق، ثم انتقل إلى الرياض فعمل أستاذاً في جامعة أم القرى، وتوفي سنة ١٤٢٥هـ. ينظر: علماء ومفكرون عرفتهم للمجذوب ٥٩/٣.

(١٤١) قواعد التدبر (ص١٣٣).

(١٤٢) شرح مقدمة في أصول التفسير، د.مساعد (ص١١٨).

(١٤٣) عطية بن سعد بن جنادة العَوْفِي القيسي الكوفي أبو الحسن. تابعي شهير، روى عن أبي سعيد الخدري وابن عباس، خرج مع ابن الأشعث على الحجاج، وكان يعد من شيعة أهل الكوفة، توفي سنة ١١١هـ. ينظر: ميزان الاعتدال (١٠٠/٥)، تهذيب التهذيب (١٤٣/٤).

(١٤٤) علي بن أبي طلحة واسمه سالم بن المخارق الهاشمي أبو الحسن مولى العباس بن عبد المطلب. روى عن مجاهد وأخذ تفسير ابن عباس عنه فلم يذكره بل أرسله عن ابن عباس، ونقل منه البخاري في صحيحه، وقال الذهبي: روى معاوية بن صالح عن علي عن ابن عباس تفسيراً كبيراً ممتعاً، توفي سنة ١٤٣هـ. ينظر: ميزان الاعتدال (١٦٣/٥)، تهذيب الكمال (٢٦٢/٥).

(١٤٥) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي. النحوي اللغوي المفسِّر كبير المعتزلة، كان رأساً في البلاغة والعربية والبيان، وصنف التصانيف المختلفة، توفي سنة ٥٣٨هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥١/٢٠)، طبقات المفسِّرين للداودي (ص٥١٠).

(١٤٦) الكشاف (٩٣/٢).

(١٤٧) إغاثة اللهفان (١٢١/١-١٢٣) بتصرف، وينظر: شرح مقدمة في أصول التفسير (ص١١٨، ١١٩)، وينظر أمثلة على كون التفسير بالمثال لا يفيد الحصر في: المحرر الوجيز (٣١٢/١)، بدائع التفسير (١٦٤/٤، ١٦٩/٥).

(١٤٨) ينظر: تفسير الطبري (١٣٨/٥). وينظر أمثلة أخرى في تفسير الطبري (١٠٢/١)، (٢١١/٤).

(١٤٩) عبد الله بن معْقِل بن مُقَرِّن المزني الكوفي أبو الوليد. روى عن علي بن أبي طالب، وابن مسعود، وكعب بن عجرة، وروى عنه الشعبي، وأبو إسحاق السبيعي، وكان تابعياً ثقة من التابعين، توفي سنة ٨٨هـ. ينظر: الجرح والتعديل (١٦٩/٥)، تقريب التهذيب (٥٣٧/١).

(١٥٠) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾، (ص٩٣١، ح٤٥١٧)، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم (٢٩٦/٢، ح١٢٠١).

(١٥١) عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي أبو جهل. رأس الكفر، واشد الناس عداوة للنبي ﷺ في صدر الإسلام وأحد سادات قريش وأبطالها ودهاتها في الجاهلية، قتل يوم بدر سنة ٢هـ. ينظر: الأعلام (٨٧/٥).

(١٥٢) عتبة بن ربيعة بن عبد شمس أبو الوليد. أحد سادات قريش في الجاهلية، كان موصوفاً بالرأي والحلم والفضل، وكان ضخم الجثة، عظيم الهامة، قتل كافراً يوم بدر سنة ٢هـ. ينظر: الأعلام (٢٠٠/٤).

(١٥٣) المحرر الوجيز (١٢/٣).

(١٥٤) تفسير الطبري (٥٠/١٠، ٥١).

(١٥٥) ينظر في هذا المعنى فيما أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب قتل الأسير ولا يعرض ﷺ، (٤١٤، ح٢٦٨٣)؛ والنسائي في سننه، كتاب تحريم الدم، باب الحكم في المرتد (ص٥٩٢، ٤٠٦٩).

(١٥٦) المحرر الوجيز (٥٥٥/٢).

(١٥٧) الإتقان (١٠٤٢/٢) باختصار.

(١٥٨) المحرر الوجيز (٣٦٨/١).

(١٥٩) مقدمة جامع التفاسير (ص٦١).

(١٦٠) ينظر: توجيهات العلماء لهذه الأمثلة ومقصد قائليها في تفسير الطبري (١٠٤/١، ١٠٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣٨/١).

(١٦١) حميد الشامي الحمصي، ويقال حميد بن أبي حميد، روى عن سليمان المُنَبِّهي، ومحمود بن الربيع، وروى عنه سالم المرادي، وغيره، وروى له أبو داود وابن ماجه في التفسير، ولم يتعرض له الأئمة بجرح ولا تعديل. ينظر: تهذيب الكمال (٣١٣/٢)، تقريب التهذيب (٢٤٧/١).

(١٦٢) ابن أبي حاتم (٨٠/١).

(١٦٣) المحرر الوجيز (٥١٠/١).

(١٦٤) طاووس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن. الفقيه القدوة شيخ أهل اليمن ومفتيهم، سمع من جمع من الصحابة، روى عطاء عن ابن عباس قال: إني لأظن طاووساً من أهل الجنة، توفي بمكة قبل يوم التروية بيوم سنة ١٠٦هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ (٦٩/١)، تهذيب الكمال (٤٩٥/٣).

(١٦٥) تفسير الطبري (٣٠/٥).

(١٦٦) المحرر الوجيز (٤٠/٢، ٤١). وينظر فيه مثالاً آخر (٤٥٨/٤).

(١٦٧) المحرر الوجيز (٥١٠/١) بتصرف يسير.

(١٦٨) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة كفارة (ص١١٠، ح٥٢٦)، واللفظ له، صحيح مسلم، كتاب التوبة، قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ (٤٢١/٤، ح٢٧٦٣).

(١٦٩) تفسير الطبري (١٣٣/١٧).

(١٧٠) تفسير الطبري (٩/٥). وينظر: المحرر الوجيز (٤٨١/١)، (٣٢٣/٢، ٣٢٤).

(١٧١) مقدمة في أصول التفسير (ص٣٥-٣٧) بتصرف.

(١٧٢) شرح مقدمة في أصول التفسير للدكتور ساعد الطيار (١٢١) بتصرف.

(١٧٣) تنظر هذه الشروط في بدائع التفسير.

(١٧٤) المحرر الوجيز (٨٧/٢).

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

١- الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، ت: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، ط٢، ١٤١٤هـ.

٢- الاعتصام، لأبي إسحاق الشاطبي، دار العدالة، مصر، ط١، ١٤٠٨هـ.

٣- الأعلام قاموس- تراجم لأشهر الرجال والنساء، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٣، ١٩٩٨م.

٤- إعلام الموقعين، للإمام ابن القيم، ت: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٤هـ.

٥- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، للإمام ابن القيم، ت: محمد سيد كيلاني، مكتبة الدعوة الإسلامية، القاهرة، ١٣٨١هـ.

٦- إلجام العوام عن علم الكلام ضمن القصور العوالي من رسائل الإمام الغزالي، مكتبة الجندي، القاهرة.

٧- البحر المحيط، للإمام محمد بن يوسف المشهور بأبي حيان الأندلسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤١١هـ.

٨- بدائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن قيم الجوزية، جمعه: يسرى السيد محمد، دار ابن الجوزي، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.

٩- البداية والنهاية، للحافظ ابن كثير الدمشقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٠٧هـ.
١٠- البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت.
١١- تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب لبغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت.
١٢- التبيان في أقسام القرآن، للإمام ابن قيم الجوزية، ت: طه يوسف شاهين، مكتبة القاهرة.
١٣- التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون، تونس.
١٤- التحف في مذاهب السلف، للإمام محمد بن علي الشوكاني، ت: شريف محمد هزاع، دار فجر للتراث، شبين الكوم، مصر، ط١، ١٤١١هـ.
١٥- تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، للإمام أبي حيان الغرناطي الأندلسي، مخطوط محفوظ بالمكتبة الأزهرية بالقاهرة، برقم (٣٠٩٥٧٧) عدد اللوحات ٢٧.
١٦- تدريب الراوي، لجلال الدين السيوطي، ت: محمد أمين الشبراوي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٣هـ.
١٧- تذكرة الحافظ، للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
١٨- التعريفات، للشريف الجرجاني، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١.
١٩- تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، لمحمد بن عبد الله الخضيري، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.
٢٠- تفسير الصحابة في جامع البيان عن تأويل أي القرآن، للإمام الطبري، للباحثة: عائشة الهلالي، ط١، ١٩٨٨م.
٢١- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، مكتبة التراث الإسلامي، سوريا، ١٤٠٠هـ.
٢٢- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، ت: سامي السلامة، دار طيبة، الرياض، ط٢، ١٤٢٥هـ.

٢٣- تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ت: مصطفى بن القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ.
٢٤- تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار إحياء العربي، ط٥، ١٤١٣هـ.
٢٥- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ ابي الحجاج المزي، ت: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
٢٦- التيسر في قواعد علم التفسير، محمد بن سليمان الكافيجي، ت: ناصر بن محمد المطرودي، دار القلم بدمشق، ودار الرفاعي بالرياض، ط١، ١٤١٠هـ.
٢٧- جامع البيان عن تأويل أي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ.
٢٨- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ.
٢٩- الجرح والتعديل، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم، ت: عبد الرحمن المعلمي اليماني، ط١، ١٣٧١هـ.
٣٠- الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني، ت: محمد علي النجار، ط٢، مصورة عن طبعة دار الكتاب المصرية.
٣١- الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار الجبل، بيروت.
٣٢- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل السيد محمود الألوسي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
٣٣- سن أبي داود، للإمام سليمان بن الأشعث السجتياني، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
٣٤- سنن النسائي، للإمام أحمد بن شعيب النسائي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
٣٥- سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، بيروت، ط١١، ١٤٢٢هـ.
٣٦- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للعلامة عبد الحي ابن حمد بن محمد بن العماد الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

٣٧- شرح مقدمة في أصول التفسير، لأبن تيمية، المساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٧هـ.

٣٨- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، لأحمد بن علي القلشندي، ت: يوسف علي طويل، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٩- صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، دار السلام، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ.

٤٠- صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ.

٤١- الصواعق المرسلة، للإمام ابن القيم، ت: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، ط٢، ١٤١٢هـ.

٤٢- الضعفاء، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي، ت: حمدي السلفي، دار الصميعي، الرياض، ١٤٢٠هـ.

٤٣- طبقات المفسرين، لمحمد بن علي الداودي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

٤٤- طبقات المفسرين، لجلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٥- علماء ومفكرون عرفتهم، للأستاذ محمد المجذوب، دار الشواف للنشر والتوزيع، الرياض، ط٤.

٤٦- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، للإمام محمد بن علي الشوكاني، ت: عبد الرحمان عميرة، دار الوفاء، المنصورة، ط٢.

٤٧- فصول في أصول التفسير، لمساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، الرياض، ط٣، ١٤٢٠هـ.

٤٨- قواعد التحديث، لمحمد جمال الدين القاسمي، ت: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ.

٤٩- قواعد التدبر الأمثل لكتاب الله، لعبد الرحمن حسن حبنكة، دار القلم، دمشق، ط٣، ١٤٢٥هـ.

٥٠- قواعد التفسير جمعاً ودراسة، لخالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان، الخبر، السعودية، ط١، ١٤١٧هـ.
٥١- الكامل في ضعفاء الرجال، للحافظ أبو أحمد عبد الله بن عدي، ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
٥٢- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لمحمود بن عمر الزمخشري، دار الريان للتراث، ط٣، ١٤٠٧هـ.
٥٣- لسان العرب، لابن منظور، ت: مجموعة من الباحثين، دار المعارف، القاهرة.
٥٤- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرة المضية في عقيدة الفرق المرضية، للإمام محمد بن أحمد السفاريني، مطبعة المدني بالقاهرة.
٥٥- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، دار التقوى، مصر.
٥٦- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقاضي أبي محمد بن عطية، ت: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢هـ.
٥٧- معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس، ت: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت.
٥٨- معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، لعمر رضا كّحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٥٩- معرفة علوم الحديث، للإمام أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، ت: السيد معظم حسين.
٦٠- المقدمات الأساسية في علوم القرآن، لعبد الله الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
٦١- مقدمة جامع التفاسير، للراغب الأصفهاني، ت: أحمد حسن فرحان، دار الدعوة، الكويت، ط١، ١٤٠٥هـ.
٦٢- مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، لمساعد الطيار، دار المحدث، ط١، ١٤٢٥هـ.
٦٣- الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي، ت: محمد عبد الله حراز، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

٦٤- ميزان الاعتدال، للإمام الذهبي، دار الكتب العلمية، ت: علي محمد معوض، وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.

٦٥- النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ت: ربيع بن هادي عمير، ط١، ١٤٠٤هـ.